محضر الجلسة رقم (١٥) الثلاثاء (٢٠١٨/٣/٢٧) م

عدد الحضور: (١٧٤) نائباً.
بدأت الجلسة الساعة (1:00) :ظهراً.

-السيد رئيس مجلس النواب-:
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.
نيابة عن الشعب نستأنف جدول أعمال الجلسة الخامسة عشر الدورة النيابية الثالثة السنة التشريعية الرابعة الفصل التشريعي الثاني نبدؤها بقراءة أيات من القرآن الكريم.
-النائب محمد ناجي محمد علي العسكري-:

يتلوا آيات من القرآن الكريم.

-السيد رئيس مجلس النواب-:
بداية أتقدم بالشكر الجزيل للسيدات والسادة أعضاء المجلس على حضورهم وإستشعارهم المسؤولية الوطنية، وفي ذات الوقت يدين مجلس النواب العراقي كل عملية إعتداء تطال المواطنين الأبرياء وتلك التي إستهدفت أعضاء مجلس النواب ومنهم ما تعرض له النائب عماد يوحنا من عملية إستهداف إجرامية وكذلك عملية الإعتداء التي وقعت على النائب سليم همزه وكل العمليات الإرهابية التي إستهدفت المواطنين في كركوك وفي الطريق المؤدي إلى طوزخورماتو وفي ديالى وفي عموم المحافظات وبهذه المناسبة ندعوا الأجهزة الأمنية لإتباع الإجراءات اللازمة للحفاظ على أمن المواطنين وعدم السماح للإرهاب لإجهاض منجز النصر، أدعو المجلس الموقر لقراءة سورة الفاتحة على أرواح الشهداء اللذين طالتهم يد الإرهاب.

)تمت قراءة سورة الفاتحة وقوفاً(

السيدات والسادة جدول اليوم حافل بفقرات متعددة تحتاج إلى نصاب لغرض إتمام عملية التصويت والفقرات العشرة الأولى هي قرارات سنمضي بإتجاه قراءتها والطلب من المجلس الموقر إذا ما رأى الأمر مناسباً التصويت عليها وقبل ذلك قدمت طلبات من بعض اللجان منها إدراج قانون نقابة ذوي المهن الصحية على جدول الأعمال وكذلك قانون نقابة المحامين لإدراجه على جدول الأعمال فأطلب من المجلس الموقر الموافقة على درج هاتين الفقرتين على جدول الأعمال، تصويت.

)تم التصويت بالموافقة.(

إن وجدت فقرات غير مضافة تقدم الأن لكي تقرأ، ممكن تقديمها الأن، نبدأ بالفقرة أولاً التصويت، لا نستطيع الذهاب إلى نقاط النظام قبل الإنتهاء من صيغ القرارات وبعد ذلك.

***الفقرة أولاً: التصويت على صيغة قرار بخصوص تخويل مجلس الوزراء ووزارة المالية إجراء المناقلات اللازمة لصرف مخصصات الخطورة لمنتسبي الحشد الشعبي.**
صيغة القرار:
)قرر مجلس النواب تخويل السيد رئيس مجلس الوزراء بإجراء المناقلات اللازمة من مخصصات الطوارىء أو أية أبواب أخرى لصرف مخصصات الخطورة لمنتسبي الحشد الشعبي وذلك تنفيذاً للأمر الديواني الصادر بتاريخ ٢٠١٨/٣/٨ وتنفيذاً للمادة (١ ثانياً ٤) من قانون الحشد الشعبي رقم (٤٠) لعام ٢٠١٦ على أن يكون الصرف إعتباراً من ٢٠١٨/١/١) تصويت.

)تم التصويت بالموافقة.(

***الفقرة ثانياً: التوصويت على المرشحين لعضوية اللجنة التحقيقية بخصوص أحداث قضاء طوزخورماتو.**
الدائرة البرلمانية ممكن أن لا تقدموا لنا الصيغة، لا أعطي الآن أي مداخلات إلا بعد الإتمام، قدمها لي بصيغة حتى أستطيع ان أعرضها على المجلس، الآن أكتبها، الآن تشكيل لجنة تحقيقية حول قيام، أعضاء اللجنة هم الأتون، أسماء أعضاء مجلس النواب:

١. النائب عبد الجبار رهيف صبر.
٢. النائب هوشيار عبد الله فتاح.

٣. النائب نيازي معمار أوغلو.
٤. النائب سليم شوقي عبد.
٥. النائب أمين بكر محمد.
٦. النائب حبيب حمزه محسون.
٧. النائب جوزيف صليوا.
٨. النائب زاهد محمد سلطان.
٩. النائب محسن عثمان عبد الله.
١٠. النائب شوان فريق حويز.
١١. النائب فرهاد قادر كريم.
التصويت على أعضاء اللجنة التحقيقية لأحداث طوزخورماتو.

)تم التصويت بالموافقة.(

***الفقرة ثالثاً: التصويت على تشكيل لجنة تحقيقية حول قيام وزارة المالية/ مديرية الموازنة بالتعامل بأنتقائية بين المحافظات في موضوع أستحداث الدرجات الوظيفية في وزارة الكهرباء والوزارات الأخرى.**
الصيغة هي الآتي:

قُدِم طلب من السيدات والسادة أعضاء مجلس النواب بتشكيل لجنة تحقيقية بهذا الخصوص أطلب من المجلس الموقر التصويت من حيث المبدأ على تشكيل هذه اللجنة، تصويت.

)تم التصويت بالموافقة.(

قُدِم طلب من السيدات والسادة أعضاء مجلس النواب البالغ عددهم (٥٠) نائباً، يطلبون فيه الأتي:

نحن أعضاء مجلس النواب العراقي نطلب تشكيل لجنة تحقيقية حول قيام وزارة المالية /مديرية الموازنة بالتعامل بأنتقائية بين المحافظات في موضوع أستحداث الدرجات الوظيفية في وزارة الكهرباء والوزارات الأخرى. من يصوت؟ التصويت، من يؤيد.
)تم التصويت بالموافقة.(

***الفقرة رابعاً: التصويت على صيغة قرار بألزام مؤسستي الشهداء والسجناء السياسيين في الحكومة الإتحادية التنسيق الكامل وتوحيد التعليمات والسياسات الإدارية والمالية مع وزارة شؤون الشهداء والمؤنفلين في أقليم كردستان.**
قُدِم طلب بهذا الخصوص، لجنة الشهداء هل توافقون؟

–النائب عبدالاله علي محمد النائلي-:

هذا الموضوع بما إنه يخص عمل مؤسستي الشهداء والسجناء فلابد أن يعرض أمام لجنة الشهداء، اللجنة القانون أنفردت في إصدار وترتيب صيغة هذا القرار، ونحن لم نطلع عليه نهائياً، أرجو أن يتم التنسيق مع لجنة الشهداء وبالتالي يتم الأتفاق على هذا القرار ويُقَدم بصيغة إلى المجلس.

–السيد رئيس مجلس النواب-:

رأي المجلس، قُدِم طلب من (٨٥) نائب بهذا الخصوص وأعِدت صيغة قرار قُدِمت إلى اللجنة القانونية.

–النائب عبدالاله علي محمد النائلي-:

القرار فيه مخالفة قانونية، مؤسسة الشهداء والسجناء مؤسسات إتحادية، لا يجوز إلزامها بأن توحد السياسات المالية وغيرها مع أقليم كردستان، هذه مخالفة قانونية.

–السيد رئيس مجلس النواب-:

اللجنة القانونية لماذا قُدِمت هذه الصيغة.

-النائب حسن حلبوص حمزة الشمري-:

لاحظنا في جدول الأعمال هناك مشاريع قوانين مثبتة بأسم اللجنة القانونية، وأود إعلامكم ومنها القانون الذي نحن بصدد الحديث عنه.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

القرار.

-النائب حسن حلبوص حمزة الشمري-:

كذلك القراءة الأولى للإدعاء العام اللجنة القانونية لم تجتمع ولم يكتمل نصابها وهذا غير صحيح، كتب ترسل من اللجنة القانونية بأسم نائب أو نائبين بأسم اللجنة القانونية، هذا لا نقبل به، هذا نعتبره تدليس.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

فيما يتعلق بهذا الجانب.

-النائب حسن حلبوص حمزة الشمري-:

في هذا الجانب اللجنة القانونية لم تقرر وإنما المشاريع مؤخراً بدأت ترسل، أنا اطلب من هيأة الرئاسة الموقرة أن تطلب محاضر الأجتماع من اللجنة القانونية، وترى هل النصاب موجود في الإحالة والموافقة أم لا؟ هذا وكذلك في قانون الإدعاء العام وبعض الفقرات الأخرى، نحن اللجنة القانونية لم تجتمع إطلاقاً، أنا أؤيد لجنة الشهداء نحن غير مسؤولين عليه.

-النائب محسن سعدون احمد سعدون-:

بالنسبة للقرارات التي تم التصويت عليها، كل القرارات تُحال إلى اللجنة القانونية، ومن ضمن هذا القرار قرار يتعلق بالسجناء السياسيين في كل العراق، هم ضحوا في سبيل القضية التي كان يناضلون من أجلها، هذا التنسيق يعني ليس فرض إرادة وإنما التنسيق حسب التعليمات بين هيأة الشهداء السياسيين في بغداد مع إقليم كوردستان ووقع عليه (٨٥) نائب، إرادة (٥٨) نائب، هذا لا يغير قانون مؤسسة الشهداء في العراق ككل، وإنما هذا مجرد أن تكون التعليمات موحدة بين الطرفين لتسهيل أمر السجناء السياسيين في كل العراق، وليس هناك أي أشكال قانوني.

-النائب قاسم حسن ساجت العبودي-:

اولاً لابد أن أُبدي اعتراضي الشديد على العبارات التي استخدمها زميلنا حسن الشمري وهي غير لائقة تماماً، واتهام زملاءه بالتدليس، وحتى يعرف الشعب العراقي أهمية العمل داخل اللجان، وبعض الزملاء لا يحضرون لأشهر للاجتماعات أو حتى لا يعرفون ما جرى في اللجان، قانون الأشراف القضائي قانون الادعاء العام سيادة الرئيس نُقض على مادة واحدة أو مادتين فقط، ومن العيب أن يبقى والدورة تنتهي ولا يتم إقرار هذه القوانين المهمة، نحن منتظرين لأنه شخص لا يرغب في تمرير هذه القوانين.

-السيد رئيس مجلس النواب-:
الرأي رأي المجلس، السيدات والسادة الرأي رأي المجلس، أرجو عدم إختزال رأي المجلس برأيك، نحن المجلس استمع إلى وجهات النظر، لا تصوت، أنت دعيت إلى عدم التصويت وانتهى الموضوع، ما يتعلق بنا عندما تتقدم طلبات من (٨٠) نائب ونحيلها إلى اللجان وتقدم لنا صيغة قرار، وصيغة القرار أتلوها على المجلس إذا وافق تتم الموافقة واذا لم يوافق بالإمكان رفض صيغة القرار الموجودة، أرجو أن تجلس في مكانك حتى لا تختزل رأي المجلس برأيك، أنت بينت وجهة نظرك، اللجنة القانونية هل عندكم أشكال الآن في إحالة الأمر إلى لجنة الشهداء لإعداد الصيغة المناسبة.

-النائب امين بكر محمد محمود-:

هذا الطلب وقع عليه عدد كبير من النواب، حتى من ضمنها وقّع عليها رئيس لجنة الشهداء، وعادةً من اختصاص اللجنة القانونية أن تعيد النظر في الصيغة أو تُصيغ القرارات حتى يحيلها إلى مجلس النواب حتى يتم التصويت عليها، ونحن في اللجنة القانونية اجتمعنا وقررنا على هذه الصيغة المرسلة للتصويت إلى مجلس النواب، السيد الرئيس هذا الموضوع يعني حتى مؤسسة السجناء السياسيين وافقت عليها ونحن اجتمعنا معها ووافقت على الصيغة، لا يزيد ولا ينقص من صلاحيات لا مؤسسة السجناء السياسيين ولا مؤسسة الشهداء فقط أنها تزيد يقول يجب أن تكون هناك تنسيق بين مؤسسة السجناء السياسيين في الاتحاد وإضافة شهداء الإقليم.

-السيد رئيس مجلس النواب-:
القرار لا يحمل في طياته إلا التنسيق الكامل، ما الضير في ذلك؟ الصيغة، قدموا الآن وفي هذه الجلسة، لجنة الشهداء أطّلِعوا على صيغة القرار وأعطونا رأيكم الآن، ولكن في هذه الجلسة نصوت عليه فيما يحمل معنى التنسيق الكامل بين المؤسسات.

***الفقرة خامساً: التصويت على صيغة قرار بخصوص إلغاء قرار وزارة الصحة بأنهاء خدمات مجموعة من منتسبي في صحة نينوى.**
هذا الطلب قُدم من (٨١) نائب وقُدمت الصيغة باعتبار ما صدر من وزارة الصحة والمتضمن إنهاء خدمات مجموعة من منتسبي صحة نينوى الذين عانوا ما عانوا من ظلم عصابات داعش، ويطلبون الموافقة على إصدار قرار بإلغاء قرار وزارة الصحة الوارد في ما وجد والسماح للمنتهي خدماتهم للعود إلى الوظائف، المجلس الموقر هل توافقون على صيغة قرار في ما تم تقديمة من قبل السيدات والسادة أعضاء المجلس الرأي لكم؟ تصويت في من يؤيد؟

تصويت.

)تم التصويت بعدم الموافقة.(

-النائب جوزيف صليوا سبي-:

الأخوات والأخوة في مجلس النواب العراقي، هؤلاء تم فصلهم بسبب ما عانوا بسبب داعش، وعندهم وظائف وعندهم خدمات كذا سنوات وعدهم عوائل وخرجوا من المنطقة لانهم اجبروا على الخروج من المنطقة.

-السيد رئيس مجلس النواب-:
ممكن أن تبقوا في القاعة، السيدات والسادة نحن يوجد عندنا قرارات.

-النائب جوزيف صليوا سبي-:

اليوم نحن ملتزمين بإعادة تأهيل المنطقة ما عنته من داعش، كيف نرى ناس ينفصلون من وظائفهم وهم كلهم معتمدين على رواتبهم هذه الوظائف، أرجو أن نكون على قدر المسؤولية، ونصوت لإعادة هؤلاء الموظفين المفصولين بسبب ما عانوا من داعش.

-السيد رئيس مجلس النواب-:
الرأي رأي المجلس، تفضلوا مقدمي الطلب.

-النائب احمد مدلول محمد الجربا-:

سيادة الرئيس فقط نوضح لجنابك الكريم ولهيأة الرئاسة ولكل أعضاء مجلس النواب، أن موضوع فصل هؤلاء لا يتعلق بانتمائهم إلى تنظيم داعش، قسم من هؤلاء تابعين للأقليات، إيزيدية، مسيحية، شبك، في بعض الأحيان قد يتبادر إلى ذهن بعض الأشخاص، القصد أن هؤلاء مظلومين والموضوع لا يتعلق بداعش والموضوع لا يخص داعش نهائياً، قرارات كانت جائرة بفصل موظفين من وزارة الصحة من مديرية صحة نينوى ونريد أن ننصفهم كممثلين للشعب وكل أعضاء مجلس النواب.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

الرأي رأي المجلس من يوافق بالتصويت على إصدار قرار بإلغاء قرار وزارة الصحة الوارد فيما هو موجود والسماح للمنتهية خدماتهم للعودة إلى وظائفهم بعد إجراء التدقيقات الأمنية اللازمة. تصويت، من يؤيد؟

)تم التصويت بعدم الموافقة.(

هل تُحبون أن تتحدثون مع الرافضين أولاً أو نُعيد حساب الأصوات، إذاً لا تُعاد، لكن أنت تعترض وتقول أريد العدد، أليس كذلك؟ من يؤيد حساب العدد؟ أرجوكم لا مداخلات، إذا تريدون صيغة قرار أعدّوها وآتتي بها لعرضها، أعدوا الصيغة حتى نعرضها.

***الفقرة سادساً: التصويت على صيغة قرار بخصوص منع استيراد محصول الطماطم**).اللجنة المالية.(
السيد رئيس لجنة الزراعة قُدم طلب بمنع استيراد محصول الطماطم اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار حتى إشعار آخر تحدده وزارة الزراعة وعلى هيأة المنافذ الحدودية الالتزام بمنع الإستيراد من الدول عبر المنافذ كافة. تفضلوا تؤيدون ذلك؟

-النائب فرات محمد عبد حسن التميمي-:

نحن كلجنة مختصة، يوجد تقويم زراعي في وزارة الزراعة وهذا التقويم أن الوزارة توقف استيراد أي محصول وهناك منتج محلي، للأسف المنافذ الحدودية لا تلتزم بتطبيق التقويم الزراعي وصيغة القرار هذه غير صحيحة نحن نمنع الطماطم حين لا يغطي المنتج المحلي ويكون القرار أن تلتزم هيأة المنافذ الحدودية ووزارة الزراعة بالتقويم الزراعي، لأنه حين نمنع الطماطم ممكن ترتفع أسعارها.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

إذاً ما هي الصيغة؟ السيدات والسادة على حسب ما يذكره السيد رئيس لجنة الزراعة سيتم الطلب للتصويت.

-النائب فرات محمد عبد حسن التميمي-:

)تلتزم هيأة المنافذ الحدودية ووزارة الزراعة بتطبيق التقويم الزراعي في المحافظات كافة بما فيها اقليم كوردستان.(

-النائب علي عبدالجبار جواد شويلية-:

هذه التصويتات الموجودة بعضها تحتاج إلى مواضيع نطلب دراستها، المفروض تُدرس من كل اللجان والمفروض دراستها قبل أن تطرح، فأنا أطرح التصويت على الطماطم، حينما نقول تقويم أنا أؤيد ان هذه المواضيع لا بد أن تدرس بدقة أكثر ورئاسة الوزراء لها دور في المنع في هذه المواضيع كذلك لو نذكر الدواجن بالتقويم الزراعي غير موجودة وتدخل دواجن وكذلك الطابوق بالتقويم الزراعي غير موجود ويدخل الطابوق، هذه المواضيع تحتاج إلى دراسة للطرح والتصويت عليها. لا أن تكون دعاية انتخابية من خلال مجلس النواب.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

أولاً: ليست دعاية انتخابية، (٨٠) نائب يقدمون طلب، السياق الموجود يقدم للجنة المختصة أو اللجان تقدم صيغة قرار والقرار النهائي هو قرار المجلس وإذا كان هناك إرباك معين ممكن أن يأتي من لجنة ما فاللجان هي معنية أولاً وآخراً.

لجنة الزراعة ممكن تكتبون الصيغة حتى نستطيع عرضها على المجلس الموقر.

-النائب عمار طعمه عبد العباس الحميداوي-:

توجد قضايا قد يكون من الناحية المبدئية لا خلاف عليها لكن لا خلاف في التفاصيل، يمكن توضع تفاصيل تكون نتائج القرار أكثر ضرراً مما لو لم يقر هذا القرار، بدليل أن اللجان المختصة تعترض وتعيد الصياغة بطريقة جوهرية، يعني هذا ماذا يعكس؟ سيدي الرئيس هذا يعكس أن هنالك ارتجال في تقديم هذه مشروعات القرارات، سيادة الرئيس القرارات أذا لم تحبك وتشاور فيها اللجان قد يكون ضررها على المواطن أكثر، نية مقدم الطلب هي نية سليمة لكن اذا لم يأخذ الجانب الفني والمشورة للجهات المتخصصة قد يضر المواطن وهو يريد نفعه.

-السيد رئيس مجلس النواب-:
الى حين اعداد الصيغة اللازمة من قبل اللجنة المختصة ويتم عرضه، نأتي الى الفقرات الأخرى والرأي رأيكم.

قرار باعتبار منطقة (السعدان) منطقة منكوبة، وكذلك ناحية (القيروان) و (الحضر) في محافظة نينوى، التصويت على ذلك.

)تم التصويت بالموافقة.(

أيضاً هناك صيغة قرار وهذا مهم السيدات والسادة بالغرامة المالية المفروضة على فقدان بطاقة الناخب الخاصة بالنازحين، بطاقة الناخب الخاصة بالنازحين تفرض غرامة عليهم وصيغة القرار بإلغاء هذه الغرامة، تصويت.

ممكن حساب النصاب.

السيدات والسادة التصويت على الغاء الغرامة المفروضة على من فقد بطاقته من النازحين.

التصويت على الغاء الغرامة المفروضة على من فقد بطاقة الناخبين بالعموم.

)تم التصويت بالموافقة.(

السيدات والسادة بالنسبة الى قضية المحاصيل.

نحن الذي يحتاج تصويت قرارات محتاجين (٥) نواب، تبلغون الجالسين حتى يحضرون.

-النائب عباس حسن موسى البياتي-:

هذه القرارات سببت خلافات، نواب خرجوا لو بدأنا في القوانين وماضون فيها.

-السيد رئيس مجلس النواب-:
لا ليس هذا السبب.

-النائب عباس حسن موسى البياتي-:

لا لو وضعنا القرارات في الأخير ثم بعدها، يوجد كان في الدورات السابقة في القرارات السابقة قضاة التمييز، الآن لا يوجد قضاة التمييز لماذا غير موجودين قضاة التمييز مع أنه في جدول الأعمال السابق فيه قضاة التمييز، أنا أقول أرجع إلى التصويتات قوانين والقرارات دعها بعدها، أخاف القوانين هذه تبقى والقرارات كذلك عليها خلافات والنواب يخرجون، فأنا أطرح تقديم القوانين حتى عسى أن يكون هنالك نصاب.

-السيد رئيس مجلس النواب-:
الجرس الى حين اكتمال النصاب، أحسبوا لنا العدد الموجود.

-النائب فارس طه فارس محمد-:

سيادة الرئيس بالنسبة الى بطاقات الناخبين في المناطق المحررة، حول بطاقات الناخب للنازحين، هناك إجراءات جداً صعبة تمنع النازح من تحديث سجلاته أو الحصول على بطاقة أخرى، هذه الإجراءات منها الإجراءات القضائية، يعني نحن لدينا في منطقة القائم يجب محكمة، وغير موجودة يجب أن يذهب يشتكي في الرمادي ويشتكي في القضاء في الرمادي ثم يعود الى القائم ثم يعود الى الرمادي مرة أخرى فقط لأجل الإبلاغ على بطاقة الناخب، نحن نطلب القرار بإلغاء الغرامة على ضياع البطاقة وعلى إلغاء الإجراءات الأخرى المتعلقة بالحصول على بطاقة جديدة، رجاء الإجراءات الإدارية المتعلقة في بطاقة الناخب حتى نضمن، ما معنى عودة النازح الى محافظته ولا يستطيع التصويت ولا يستطيع الحصول على بطاقة الناخب.

-السيد رئيس مجلس النواب-:
السيدات والسادة يوجد صيغة قرارين كي ننتقل بعدها الى القوانين.

التصويت على القرار الأول الذي تم عرضه هو إلغاء الغرامة المتعلقة بضياع بطاقة الناخب وأي غرامة في الإجراءات اللازمة للحصول على بطاقة جديدة.

)تم التصويت بالموافقة.(

-النائب نيازي محمد مهدي البياتي-:

شكراً سيدي الرئيس، لأُمور انتخابية بحته للأسف يوجد نواب يتجاوزون السلك النيابي ويتهمون نائب بعينهِ، وخصوصاً في أحداث طوزخرماتو، نحنُ من أبناء طوزخرماتو ونمثل محافظة صلاح الدين والمكون التركماني في لجنة الأمن والدفاع، ومن حقنا الطبيعي عندما تحدث مشكلة في طوزخرماتو أن نكون في اللجنة، ما تكلم بهِ السيد النائب كلام خطير، وفي اللجنة بإمكاننا أن نضع جميع النقاط على الحروف.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

تم شطب ذلك، وأيضاً لا يمكن التجاوز وأرجو حسم الموضوع.

السيدات والسادة فيما يتعلق في لجنة الزراعة والمياه، قدمت صيغة قرار بشأن المحاصيل الزراعية، وهو تلتزم هيأة المنافذ الحدودية بالرزنامة الزراعية فيما يتعلق بالمنتجات الزراعية كافة، بما فيها الثروة الحيوانية في المحافظات كافة، أي في عموم العراق.

التصويت على الالتزام بالرزنامة.

)تم التصويت بالموافقة(

أيضاً لجنة الشهداء أعدت صيغة قرار، والسيد رئيس اللجنة موافق علية.

١. تقوم وزارة الشهداء والمؤنفلين في إقليم كردستان بالتنسيق الكامل مع مؤسستي الشهداء والسجناء السياسيين لتوحيد السياسات والتعليمات الإدارية والمالية لضمان إيصال الحقوق والأمتيازات لذوي الشهداء والسجناء السياسيين.
٢. على الحكومة الأتحادية وحكومة الإقليم أتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار.
تصويت.

)تم التصويت بالموافقة(

***الفقرة الثانية عشرة: التصويت من حيث المبدأ على مقترح قانون الهيئة الوطنية للثقافة والفنون (لجنة الثقافة والأعلام.(**
أترك الحديث للسيدة رئيسة اللجنة فقط لإيضاح الأمر، لأنهُ عندما قُرِئ، وكذلك وجهة نظر من أعترض، لأنهُ عندما قُرِئ مشروع القانون أو مقترح القانون قراءة أولى أُعترض عليه من حيث المبدأ، نستمع الى وجهة النظر والمعارضة ونعرض الأمر للتصويت.

-النائبة ميسون سالم فاروق الدملوجي-:

شكراً سيادة الرئيس، مقترح القانون أتانا من منظمات مختلفة معنية بالثقافة، الأعتراض من حيث المبدأ يكون أذا كنا نسمح بعرضه للقراءة الثانية، نحنُ بالفعل قمنا بسحبهِ وأرسالهِ للحكومة فليس هناك حاجة للتصويت عليه من حيث المبدأ، سيادة الرئيس لم تستمع لي.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

تفضلي.

-النائبة ميسون سالم فاروق الدملوجي-:

لا حاجة للتصويت عليه من حيث المبدأ، لأنه نحنُ قمنا بأرسالهِ للحكومة، سحبناه من القراءة الثانية وبعثناه للحكومة، والحكومة تعطي رأيها بالموضوع.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

أذاً المعترضون يسحبون أعتراضهم؟ شكراً جزيلاً، السيدات والسادة، بعض اللجان قدمت بأدراج قوانين على جدول الأعمال ومنها قانون تعديل مفوضية الأنتخابات، ومنها قانون المجمع العلمي العراقي، على الجدول يضاف، هل يوافق المجلس بإضافتهِ على الجدول؟

)تم التصويت بعدم الموافقة.(

***الفقرة الثالثة عشرة: التصويت على المواد التي سقطت سهواً من مشروع قانون إصلاح النزلاء والمودعين (لجنة العمل والشؤون الأجتماعية، لجنة حقوق الأنسان.(**
ممكن أن توضحوا الأمر، تفضل السيد رئيس الجنة العمل.

-النائب صادق رسول حسون المحنة-:

شكراً السيد الرئيس، تعلم أن قانون إصلاح النزلاء يوجد بهِ مواد سقطت سهواً للتصويت، وأخذنا موافقة المستشارين واللجنة القانونية بقرأتها والتصويت عليها مجدداً، حقيقة هي لم تسقط سهواً ولكن التصويت حدث بهِ أختلاف بالتسلسل وعدد كثير، كان إضافات وتم تعديله حدثت بهِ تعديلات حدثت بهِ أضافة بحدود (٣٥-٤٠%) وعدد كثير، فنحنُ نتمنى بما أنهُ يوجد نصاب يتم التصويت عليه الآن، سيدي الرئيس يوجد نصاب فليصوت عليه المجلس الآن.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

الرأي القانوني كان أن المجلس يقول قولهُ في هذا الجانب، هل يؤيد المجلس ما تذهب أليه اللجنة.

تصويت فيما يتعلق بالفقرات التي يجب أن تكون في قانون إصلاح النزلاء والمودعين، السيدات والسادة مرة أخرى، السيد رئيس اللجنة ممكن أن توضح للسادة النواب الأمر.

-النائب صادق رسول حسون المحنة-:

سيدي الرئيس، القانون يوجد فيهِ فقرات كثيرة تم التصويت عليه في أكثر من جلسة، (٦) جلسات حتى أكتمل القانون، حدث في التصويت حدث خلل في موضوع التسلسل فقط، وألا هي فقرات موجودة ومن غير الممكن أن يمضي القانون بدونها، فنحنُ مع التصويت مجدداً على هذا الموضوع، وأيضاً المستشار القانوني أعطى رأيهُ لا مانع والقضية طبيعية.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

هذا خطأ جوهري يحتاج لرأي المجلس، أرجوكم.

الآن، في ما تقول اللجنة أطلب التصويت.

تصويت.

)تم التصويت بالموافقة.(

شكراً جزيلاً.

الآن، بالنسبة لقانون تعديل قانون المجمع العلمي.

أرجوكم.

الآن، السيد إبراهيم بحر العلوم، ممكن توضح جدوى القراءة الثانية لقانون المجمع العلمي حتى اطلب رأي المجلس بذلك، تفضل.

-النائب إبراهيم محمد بحر علي العلوم-:

سيادة الرئيس، المنتسبون لأعضاء المجمع العلمي طوال الفترة الماضية من باحثين وغيرهم كانوا يتمتعون بذات الإمتيازات التي يتمتع بها أعضاء أو منتسبي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

القانون الذي مؤخراً تم قبل فترة حرمهم من هذه الإمتيازات وهذا التعديل يعيد إليهم الحقوق، لذلك رجاءً من السادة النواب هو الموافقة على وضع وإدراج هذا القانون القراءة الثانية ومنها إنشاء الله بعد التصويت.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

هي قراءة ثانية.

السيدات والسادة، توافقون على درجه على جدول الأعمال؟ تصويت.

السيدات والسادة، توافقون؟

)تم التصويت بالموافقة.(

شكراً. تفضل.

لا على جدول الأعمال.

-النائب أرشد رشاد فتح الله الصالحي-:

سيادة الرئيس، نحن سبق وأخذنا قرار بهذا الخصوص بالنسبة لزيادة أعداد المفوضية من (٩) إلى (١١) ويظهر أن الإخوة لم يستطيعوا أن يتسوعبوا، لم يفهموا القضية، أتمنى ونحن أخذنا قرار في وقتها فقط التصويت على الزيادة لا أكثر ولا أقل.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

المجلس الموقر، السيد النائب يتحدث عن قرار سابق إتخذه المجلس بشأن زيادة عدد أعضاء المفوضية لمن يضافون ولا يصوتون وبصيغة قانون ويطلب درجه على جدول الأعمال.

هل يوافق المجلس؟ التصويت.

)تم التصويت بعدم الموافقة.(

لم تحصل الموافقة على الإضافة.

*الفقرة الرابعة عشرة: التصويت على مشروع قانون التعديل الأول لقانون هيأة دعاوى الملكية رقم (١٣) لسنة ٢٠١٠. (لجنة المرحلين والمهجرين والمغتربين، اللجنة القانونية.(

عفواً، اللجنة المختصة، نحن صوتنا من حيث المبدأ، تتفضل لجنة العمل والشؤون الإجتماعية بالتصويت على المواد التي سقطت.

أعتذر. النصاب، إحسبوا العدد.

-النائب أحمد عبد الله محمد الجبوري (نقطة نظام-:(

سيدي الرئيس، مشكورة هيأة الرئاسة على إستكمال المشاريع لا سيما في الجانب الرقابي.

هيأة الرئاسة عرضت التصويت على اللجنة التحقيقية لوزارة المالية دون عرض الأسماء والكتل قدمت الأسماء.

أطلب من هيأة الرئاسة التصويت على أعضاء اللجنة التحقيقية الخاصة بوزارة المالية، دائرة الموازنة حول التعامل بإنتقائية بين المحافظات في إستحداث الدرجات.

سيدي الرئيس، أطلب التصويت على أعضاء اللجنة التحقيقية الخاصة بوزارة المالية.

–السيد رئيس مجلس النواب-:

اللجنة المعنية بماذا؟

–النائب أحمد عبد الله محمد الجبوري-:

بوزارة المالية التحقيق.

–السيد رئيس مجلس النواب-:

لا، أرجوكم هذا الإجتماع وبعد ذلك.

–النائب أحمد عبد الله محمد الجبوري-:

رفعت الأسماء من قبل الكتل.

–السيد رئيس مجلس النواب-:

رفعت، نحن الذين نوعز للكتل حتى تقدم الأسماء.

–النائب أحمد عبد الله محمد الجبوري-:

سيدي الرئيس، قدموا الأسماء ونحن في هذه الجلسة المهمة وليس لها قيمة الآن التصويت ليس له قيمة.

–السيد رئيس مجلس النواب-:

نحن إذا عرضناها ولم تحصل على موافقة.

–النائب أحمد عبد الله محمد الجبوري-:

سيدي الرئيس، لا، حصلت الموافقة.

–السيد رئيس مجلس النواب-:

الآن سوف نطلع على الأسماء.

اللجنة، تفضلوا، المواد التي سقطت سهواً، تفضلوا.

*الفقرة الثالثة عشرة: التصويت على المواد التي سقطت سهواً من مشروع قانون إصلاح النزلاء والمودعين. (لجنة العمل والشؤون الإجتماعية، لجنة حقوق الإنسان.(

–النائب صادق رسول حسون المحنة-:

يقرأ إضافة مادة جديدة لم يصوت عليها، أولاً، ثانياً (أ) و (ب) و (ج) و (ح) من مشروع قانون إصلاح النزلاء والمودعين.

–السيد رئيس مجلس النواب-:

التصويت.

)تم التصويت بالموافقة.(

إحسبوا لنا العدد.

-النائب صادق رسول حسون المحنة-:

يقرأ النص الأصلي للمادة (١) مع مقترح اللجنة، من مشروع قانون إصلاح النزلاء والمودعين.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

التصويت على المادة (١) مقترح اللجنة.

لحظة، إحسبوا لنا العدد.

العدد (١٦٢.(

ممكن دعوة نائبين؟

قبل ذلك، العدد دخل العدد؟

إذن، التصويت على المادة (١) مع مقترح اللجنة.

السيدات والسادة تمت.

)تم التصويت بالموافقة.(

إستأنف.

-النائب صادق رسول حسون المحنة-:

يقرأ المادة (٢) مع مقترح اللجنة، من مشروع قانون إصلاح النزلاء والمودعين.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

التصويت على المادة (٢) مع مقترح اللجنة.

)تم التصويت بالموافقة.(

-النائبة زينب عبد علي جريد السهلاني-:

تقرأ المادة (٣) مع مقترح اللجنة من مشروع قانون إصلاح النزلاء والمودعين.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

التصويت على المادة (٣) مع مقترح اللجنة.

)تم التصويت بالموافقة.(

-النائبة زينب عبد علي جريد السهلاني-:

تقرأ المادة (١٠) أولاً، ثانياً، ثالثاً، من مشروع قانون إصلاح النزلاء والمودعين.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

التصويت على المادة (١٠.(

)تم التصويت بالموافقة.(

-النائبة زينب عبد علي جريد السهلاني-:

تقرأ المادة (١١) من مشروع قانون إصلاح النزلاء والمودعين.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

التصويت على المادة (١١.(

)تم التصويت بالموافقة.(

-النائبة زينب عبد علي جريد السهلاني-:

تقرأ المادة (١٢) من مشروع قانون إصلاح النزلاء والمودعين.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

التصويت على المادة (١٢.(

)تم التصويت بالموافقة.(

-النائبة زينب عبد علي جريد السهلاني-:

تقرأ المادة (١٣) أولاً، ثانياً، من مشروع قانون إصلاح النزلاء والمودعين.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

التصويت على المادة (١٣.(

)تم التصويت بالموافقة.(

نعم، اللجنة ممكن أن توضحوا لنا الموضوع؟

-النائب صادق رسول حسون المحنة-:

سيادة الرئيس، نحن أوضحنا وقلنا هذا القانون صوت عليه في (٧) جلسات وأن نصوت مادتين ونعود وقسم قرات المواد ولم يحصل عليها تصويت فقط لأنه حصل إختلاف في التسلسل لا أكثر ولا أقل وبقي لنا مادة جديدة فقط، مادة اصلية ومادة جديدة وينتهي الموضوع وليس لدينا كثير ساقطة وهي لم تسقط سهواً وإنما.

ليست فيها تعديل ولا واحدة وكلها ضمن القانون الأصلي السيد النائب محمد ولا يوجد تعديل أصلاً.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

تفضلوا.

-النائبة زينب عبد علي جريد السهلاني-:

تقرأ المادة (١٣) أولاً، ثانياً، من مشروع قانون إصلاح النزلاء والمودعين.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

شكراً، الآن عدوا النصاب أولاً، عدوا العدد وأيضاً اللجنة المختصة أرجوكم إسمحوا لي أن أقول شيء هذه سابقة غير معهودة يمكن الإحتجاج بها وأنا فهمت أن هناك عبارات وكلمات تؤثر على مضامين المواد لم تذكر وقد سقطت وليست مواد كانها مضافة وعملية تصويت جديدة وتعديل، أبداً هذا غير صحيح.

-النائبة زينب عبد علي جريد السهلاني-:

سيدي الرئيس، هذه المواد قرأت في جلسات الشهور السابع والثامن والتاسعن هذه المواد قرأت، ولكن المجلس لم يصوت بسبب النصاب والتقصير في المجلس بسبب عدم توفر النصاب حاله حال هذه الجلسة.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

فلماذا لم نصوت عليها قبل التصويت على القانون بالمجمل؟ لماذا لم نصوت عليها؟

-النائبة زينب عبد علي جريد السهلاني-:

لم يهتم بتوفر النصاب.

-النائب صادق رسول حسون المحنة-:

سيدي الرئيس، عندما أعادوا القرص دققوا ووجدوا هذه وأنت جنابك قلت صوتوا ولكن لا أحد، ولم يحصل تصويت وتم تجاوزها.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

نعم.

-النائبة زينب عبد علي جريد السهلاني-:

تقرأ المادة (١٤) من مشروع قانون إصلاح النزلاء والمودعين.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

تسمحين أذكر شيء؟

أسألكم، هل نشر القانون؟

-النائب صادق رسول حسون المحنة-:

لم ينشر لأننا نريد لهذه المواد أن يصوت عليها لا أكثر.

سيدي الرئيس، هي المادة موجودة لم تكن خارج أي لم تضاف.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

مرة أخرى العدد، فقط نحسب العدد آخر مرة وبعد ذلك إما أن نستأنف أو نمضي إلى القراءات الأولى والثانية.

إحسبوا لنا العدد.

السيدات والسادة النصاب غير موجود وسوف ننتقل الى القراءات الأولي والثانية، إذا تتفضلون، بودنا أن نذكر شيء المجلس الموقر تعلمون أن قانون الموازنة صوّت عليه المجلس وأُرسل بعد تدقيق الفقرات والمضامين الى رئاسة الجمهورية لإتباع كل الإجراءات اللازمة بعد عملية التصويت وفق الدستور بما في ذلك نشر مشروع القانون ثم أُرجع مشروع قانون الموازنة أو قانون الموازنة لأنه تم التصويت عليه الى مجلس النواب في المرة الأولى وبادرنا بعد إرساله بكتاب آخر نبين فيه أن دور مجلس النواب ينتهي بعملية التصويت على القانون بالمجمل وان ليست هنالك من مخالفات دستورية فيما تضمنه مشروع القانون ومن حق أي جهة تعترض على ما يتضمنه مشروع القانون أن يتم الطعن أمام المحكمة المختصة وفي المرة الثانية أُعيد القانون الى مجلس النواب يوم أمس وبكتاب رسمي بهذا الخصوص، نحن في هذا الجانب ما يسعنا إلا وللمرة الثانية أن نرسل وقد اعددنا كتاب آخر بإعادة قانون الموازنة الى رئاسة الجمهورية وفق السياقات المتبعة لغرض النشر ولا نعتقد انه من صلاحية المجلس إعادة فتح القانون لغرض مناقشته أو التداول بخصوصه هذا من صلاحية من يطعن إذا شاء

أمام المحكمة الاتحادية إذا وجدت نص يعارض الدستور فيمكن الطعن بخصوصه أما غير ذلك بالنسبة للمجلس لا يمكن أن يتضمن جدول أعمالنا قانون الموازنة لأنه دور مجلس النواب انتهى بعملية التصويت على القانون بشكل واضح.

-النائب محمد علي محمد تميم-:

تعقيب على ما ذكرته جنابك وتوضيح للسادة أعضاء مجلس النواب واعتقد ان هذه قضية مهمة جداً كتاب رئاسة الجمهورية المرقم (٧٠٦) في ٣/٢٠ الذي هو رد على كتاب مجلس النواب بإرساله مرة أخرى وردت فيه عبارة استغرب بل استنكر وجودها في هذا الكتاب واضعها بين قوسين والتي تنص (وقد استقر الفقه أن تصدير وإصدار القانون هو وحده الذي له قيم تشريعية بالمعنى الصحيح أما دور البرلمان هو مجرد نشاط خالي من أي قيمة تشريعية فعلية) واعتقد أن هذا كتاب لا يليق برئاسة الجمهورية أن يأتي بهذه الصيغة لذلك سوف تبقى رئاسة الجمهورية بهذا الطريقة معطلة لمصالح الشعب العراقي التي تتعلق بالموازنة لذلك أدعو هيأة الرئاسة والقرار لها أن تسأل المحكمة الاتحادية عطفاً على قرارها الذي أصدرته في عام ٢٠٠٩ بناء على طلب نائب رئيس الجمهورية في حينها التي تتعلق هل رئيس الجمهورية في الدورة الثانية لمجلس النواب له صلاحية نقض القرارات والقوانين؟ وقد أجابت فيما يتعلق بالمادة (١٣٨) من الدستور وقد أجابت المحكمة الاتحادية في حينها انه لا يحق لرئيس الجمهورية الاعتراض على القرارات والقوانين، لذلك أدعو هيأة الرئاسة لسؤال المحكمة الاتحادية فوراً في حال عدم مصادقة رئيس الجمهورية من يرسل القانون للنشر لغرض البدء بتطبيق إجراءات هذا القانون؟ وإلا نحن كمجلس النواب أدينا ما علينا في بداية شهر آذار ونحن الآن نقترب من نهايته ولا موازنة ولا تعليمات ولا زالت الحكومة تتصرف وفق مبدأ (١٢/١) لذلك يجب أن نبادر فوراً كمجلس النواب وكهيأة رئاسة بإجراءات لنشر قانون الموازنة وإذا كان هنالك اعتراض لمؤسسة أو سلطة أو فرد أو منظمة المجتمع المدني فعليه أن يلجأ الى المحكمة الاتحادية.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

سوف يتم نشر الكتاب الذي سوف يرسل الى رئاسة الجمهورية والذي يتضمن مناقشة ما ورد من فقرات بهذا الخصوص والإجراءات المتبعة والضرورية واللازمة لغرض نشر قانون الموازنة وليس مشروع قانون الموازنة.

*الفقرة الثامنة وعشرون: القراءة الأولى لمقترح قانون التعديل الأول لقانون الادعاء العام رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٧، اللجنة القانونية.

أرجو عدم فتح النقاش بهذا الخصوص لأنه تم الحديث به.

-النائب عمار طعمة عبد العباس الحميداوي (نقطة نظام-:(

وفق الدستور المادة (٧٣) الفقرة ثالثاً التي تقول (رئيس الجمهورية يصادق ويصدر القوانين التي يسنها مجلس النواب ويعد مصادقاً عليها) إذن تعد هذه الصلاحية التي منحت له صلاحية ضمن سقف زمني فإذا تخلف عنها تنقل الصلاحية لغيره صلاحية المصادقة وكذلك إرسال القانون الى النشر تنقل هذه الصلاحية من رئيس الجمهورية إذا تخلف عن أداء هذه الصلاحية) الفكرة مثلما سُلبت منه صلاحية المصادقة واعتبرت بحكم المصادقة عليها بعد انتهاء المدة فبنفس صلاحية إرسال القانون الى النشر تسحب منه وبإمكان مجلس النواب يبعث بالقانون الى النشر بوزارة العدل.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

تؤجل الفقرة (٢٨) بطلب من السيد رئيس اللجنة إلى حين التداول داخل اللجنة.

-النائب آريز عبدالله أحمد محمود-:

أنا أستغرب من إستعمال النائب كلمة (أن نقف)، أين توجد كلمة (أن نقف)؟ أنا أقول: من حق رئيس الجمهورية عدم التوقيع أو إعادته إلى مجلس النواب، كل ما فعله رئيس الجمهورية هو إعادة المشروع، لأجل إعادة النظر

بالفقرات القانونية، وكذلك الترتيب والمصطلحات غير القانونية في هذا المشروع، ولكن لماذا هكذا تكبير أو تضخيم لهذه المسألة، وكأن رئيس الجمهرية نقض هذا القانون؟ وكما تعلمون أن رئيس الجمهورية لم يقم بهذا الفعل، هذا أولاً.

ثانياً: نحن في الأيام الأخيرة من الدورة الإنتخابية، وإلى الآن نحن نطالب بإدراج الفقرة (١٤) من جدول الأعمال، لأجل المصادقة على هذا القانون، أي المتعلقة بالملكية في محافظة كركوك، ولكن إلى الآن يوجد هناك من يعرقل التصويت على هذا القانون المهم، والمتعلق بحقوق التركمان والكورد في محافظة كركوك، فلماذا هذا التريث؟ ولماذا هذا الإجحاف بحق أبناء أو شعب كركوك؟

-السيد رئيس مجلس النواب-:

***الفقرة التاسعة والعشرون: القراءة الأولى لمقترح قانون التعديل الأول لقانون منح الرياضيين الأبطال والرواد رقم (٦) لسنة ٢٠١٣) .**لجنة الشباب والرياضة.(
-النائب جاسم محمد جعفر كاظم-:

يقرأ القراءة الأولى لمقترح قانون التعديل الأول لقانون منح الرياضيين الأبطال والرواد رقم (٦) لسنة ٢٠١٣.

-النائب عامر حسين جاسم الفائز-:

يكمل القراءة الأولى لمقترح قانون التعديل الأول لقانون منح الرياضيين الأبطال والرواد رقم (٦) لسنة ٢٠١٣.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

***الفقرة الثلاثون: القراءة الأولى لمقترح قانون تعديل قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ المعدل).**اللجنة القانونية.(
هل تقرأونه؟

***الفقرة الحادية والثلاثون: القراءة الأولى لمقترح قانون معهد التخطيط الحضري والإقليمي) .**لجنة التعليم العالي والبحث العلمي.(
-النائب علي يوسف عبدالنبي الشكري-:

يقرأ القراءة الأولى لمقترح قانون معهد التخطيط الحضري والإقليمي.

-النائبة تافكة أحمد ميرزا محمد-:

تكمل القراءة الأولى لمقترح قانون معهد التخطيط الحضري والإقليمي.

-النائب أحمد طه ياسين الشيخ-:

يكمل القراءة الأولى لمقترح قانون معهد التخطيط الحضري والإقليمي.

-النائبة عبير عيسى محمد عبدالله-:

تكمل القراءة الأولى لمقترح قانون معهد التخطيط الحضري والإقليمي.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

نستأنف الجلسة يوم غد الساعة الحادية عشرة صباحاً.

رفعت الجلسة الساعة (٢:٣٠) ظهراً.

****

****

***

محضر أستئناف جلسة رقم (١٥) الأربعاء (٢٠١٨/٣/٢٨) م

عدد الحضور: ( ) نائباً.
بدأت الجلسة الساعة (١١:٣٠) صباحاً.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
نيابةً عن الشعب نستأنف جدول أعمال الجلسة الخامسة عشرة، الدورة النيابية الثالثة، السنة التشريعية الرابعة، الفصل التشريعي الثاني .نبدؤها بقراءة آيات من القرآن الكريم.
اللجنة القانونية أيضاً تكون جاهزة لقراءة نصوص قانونية حسب جدول الأعمال.

-النائب سليم همزه صالح خضر-:

يتلو آياتٍ من القرآن الكريم.
-السيد رئيس مجلس النواب-:
شكراً. لجنة مؤسسات المجتمع المدني.

***الفقرة الثامنة عشرة: القراءة الأولى لمقترح قانون التعديل الثالث لقانون نقابة المهندسين العراقيين رقم (٥١) لسنة ١٩٧٩. (لجنة مؤسسات المجتمع المدني.(**
قبل ذلك هناك بيان من الجبهة التركمانية، وممثلي تركمان العراق يتفضلون بألقائه.

-النائب حسن توران بهاء الدين سعيد-:

يقرأ بيان حول الذكر السابعة والعشرين لمجزرة ١٩٩١ ضد التركمان) .**مرافق(**

-السيد رئيس مجلس النواب-:
شكراً، تفضلوا لجنة مؤسسات المجتمع المدني **لقراءة القراءة الأولى لمقترح قانون التعديل الثالث لقانون نقابة المهندسين العراقيين رقم (٥١) لسنة ١٩٧٩.**
-النائب مناضل جاسم محمد الموسوي-:

يقرأ القراءة الأولى لمقترح قانون التعديل الثالث لقانون نقابة المهندسين العراقيين رقم (٥١) لسنة ١٩٧٩.

-النائب ناظم كاطع رسن الساعدي-:

يكمل القراءة الأولى لمقترح قانون التعديل الثالث لقانون نقابة المهندسين العراقيين رقم (٥١) لسنة ١٩٧٩.

-النائب رزاق محيبس عجيمي تويلي-:

يكمل القراءة الأولى لمقترح قانون التعديل الثالث لقانون نقابة المهندسين العراقيين رقم (٥١) لسنة ١٩٧٩.

-النائبة تافكه احمد ميرزا محمد-:

تكمل القراءة الأولى لمقترح قانون التعديل الثالث لقانون نقابة المهندسين العراقيين رقم (٥١) لسنة ١٩٧٩.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

أذا تأذنون نبدأ بالمناقشات ثم نأتي الى الفقرة التاسعة عشرة لاحقاً.

–النائبة حنان سعيد محسن الفتلاوي (نقطة نظام-:(

سيادة الرئيس، حضرتك تذكر عندما أكملت استجواب السيد وزير الكهرباء منذُ فترة، وكان يُفترض أن يُدرج التصويت بالقناعة في الجلسة التي تلت جلسة الاستجواب مباشرةً، مرت فترة طويلة سيادة الرئيس ولم يُدرج موضوع التصويت بالقناعة على أجوبة الوزير لغاية الآن، الشارع يسأل يقول الاستجواب أكتمل ماذا تنتظرون؟ يجب أن يكون تصويت على القناعة، فأرجو أدراجها على أول جدول أعمال للتصويت بالقناعة على أجوبة الوزير من عدمها.

–السيد رئيس مجلس النواب-:
يكتمل النصاب ونعمل بها.

***الفقرة العشرون: تقرير ومناقشة مشروعا قانوني انضمام جمهورية العراق الى اتفاقية العمل البحري لسنة ٢٠٠٦ وانضمام جمهورية العراق الى اتفاقية هوية وثائق البحارة رقم (١٨٥) لسنة ٢٠٠٣ (لجنة العلاقات الخارجية، لجنة العمل والشؤون الأجتماعية.(**
–النائب عباس حسن موسى البياتي-:

شكراً لكم سيدي الرئيس، ونبارك للجميع ولادة الأمام (محمد الجواد) (ع.(

يقرأ تقرير ومناقشة مشروعا قانوني انضمام جمهورية العراق الى اتفاقية العمل البحري لسنة ٢٠٠٦ وانضمام جمهورية العراق الى اتفاقية هوية وثائق البحارة رقم (١٨٥) لسنة ٢٠٠٣.

–النائب ناظم كاطع رسن الساعدي-:

يكمل قراءة تقرير ومناقشة مشروعا قانوني انضمام جمهورية العراق الى اتفاقية العمل البحري لسنة ٢٠٠٦ وانضمام جمهورية العراق الى اتفاقية هوية وثائق البحارة رقم (١٨٥) لسنة ٢٠٠٣.

–النائب رياض عبدالحمزة عبدالرزاق الغريب-:

هذا المشروع من المشاريع المهمة التي ينبغي التصويت عليها، والأنضمام الى هذه الأتفاقية كونها تحفظ حقوق العمالة البحرية، وحق البحار في العمل تحت ظروف مناسبة وتغطي جميع جوانب عملهم على متن السفن، ومنها الحد الادنى للسن والقضاء الفعلي على عمل الأطفال، ساعات العمل والراحة، الأجور، الإجازات السنوية، الرعاية الطبية على متن السفُن، السكن، الغذاء، التمويل، الصحة والسلامة المهنية والوقاية من الحوادث، تهدف هذه الأتفاقية الى حماية خاصة للبحارة وإصدار وثيقة هوية تُجيز لكل دولة عضو في هذه الأتفاقية لكل بحار يحمل هذه الوثيقة مع جواز سفرهِ أن يدخل أراضيها ثم يعود الى سفينتهِ، لذا أُطالب السادة الأعضاء التصويت على انضمام جمهورية العراق الى هذه الأتفاقية.

–النائب حسن خلاطي نصيف حسن-:

شكراً سيادة الرئيس، شكراً للجان المختصة، حقيقة الاتفاقيات البحرية التي تمر علينا في جدول الأعمال، نحن لدينا الشركة العامة للنقل البحري في البصرة، دائماً ما يُبادرون ويطلبون يقولون نحن نحتاج الى الكثير من الاتفاقيات الدولية بشكل واقعي، الكثير من القضايا تبقى معطلة نتيجة عدم مصادقة العراق أو توقيعهُ على هذه الاتفاقيات، وخصوصاً منها ما يتعلق بالتحاق البحارة الذين في دولة معينة وينزل من السفينة الى تلك الدولة بالتحاقهُ بالسفينة توجد فيهِ مشكلة كبيرة أذا لم يتم التوقيع على هكذا اتفاقيات، حقيقة الفترة المتبقية لمجلس النواب طالما أن الاتفاقية كقانون تحتاج فقط الى وقت قصير، ندعو في الجلسة القادمة يتم التصويت على هذه الأتفاقية.

–السيد رئيس مجلس النواب-:

شكراً جزيلاً للجان المختصة ونستأنف عملية تشريع القانون، تتفضل اللجنة القانونية.

***الفقرة الحادية وعشرون: تقرير ومناقشة مقترح قانون التعديل الأول لقانون المجمع العلمي العراقي رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٥**).اللجنة القانونية.(

–النائبة بيريوان مصلح عبد الكريم خيلاني (نقطة نظام-:(

هذا القانون، قانون المجمع العلمي يخص لجنة التعليم العالي وتم تقديمه من قبل اللجنة القانونية.

–السيد رئيس مجلس النواب-:

صحيح، تشتركون لجنة التعليم العالي.

–النائب محسن سعدون احمد سعدون-:

يقرأ تقرير ومناقشة مقترح قانون التعديل الأول لقانون المجمع العلمي العراقي رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٥.

–السيد رئيس مجلس النواب-:

ألا توجد مداخلات بهذا الخصوص؟

إذاً تؤيدوه.

***الفقرة الثانية وعشرون: تقرير ومناقشة مشروع قانون ضم المتقاعدين من أبناء العراق (الصحوات) إلى وزارتي الدفاع والداخلية)** .لجنة الأمن والدفاع، اللجنة القانونية، لجنة المصالحة والمساءلة والعدالة.(
–النائبة بيريوان مصلح عبد الكريم خيلاني (نقطة نظام-:(

مثل ما تعرف المجمع العلمي هو صرح كبير يحتاج إلى دعم لأنه يمثل ثروة ثقافية وعلمية وذلك من خلال دعم الحكومة لهذا الصرح العظيم بكل تفاصيل عملها وهي تعتبر أحد أساسيات بناء الجيل الجديد والمستقبل من الاكاديميين والباحثين واللغويين، أقترح أن يكون كيان علمي مستقل كما هو الحال في الدول المتقدمة. في عام (١٩٩٦) تغير النظام الداخلي لهذا الصرح العلمي بحيث يشمل كل التخصصات العلمية والتقنية وعدم حصرها باللغات العربية والكردية والسريانية والتراث العربي والإسلامي لذا تم توسيع هذا الصرح الكبير ليشمل كل التخصصات فلهذا لا بد أن يكون كيان مستقل، في داخل فقرات هذا القانون هناك خروقات كثيرة ونقص كثير لتعريفات معينة مثلاً لم يتضمن المجمع تعريف واضحاً له ولا للرسالة والهوية الخاصة بها فعلى سبيل المثال يمكن البدء بذكر أن المجمع العلمي هو مجمع للعلماء المرموقين العاملين في هذا المجال ولهذا نحتاج إلى مناقشة مع اللجنة القانونية بشكل تفصيلي أكثر.

–النائب اياد عبد الجبار كريم الجبوري-:

يقرأ تقرير ومناقشة مشروع قانون ضم المتقاعدين من أبناء العراق (الصحوات) إلى وزارتي الدفاع والداخلية.

–النائب رياض غالي مفتن راضي-:

يكمل قراءة تقرير ومناقشة مشروع قانون ضم المتقاعدين من أبناء العراق (الصحوات) إلى وزارتي الدفاع والداخلية.

–النائب عبد الكريم علي عبطان دهش-:

موضوع الصحوات من المواضيع المهمة جداً وكما هو معلوم أن هذه الشريحة المهمة قاتلت الإرهاب في كل مفاصله وخاصةً في المناطق الساخنة، والواجب الأخلاقي والقانوني علينا وعلى المنصفين في هذه المرحلة أن يكون لديهم قانون خاص أسوةً بأقرانهم الذين حملوا السلاح وقاتلوا للدفاع والذود عن الوطن، والمعاناة الحقيقية لهذه الشريحة تأتي ألينا إلى مكاتبنا، حقيقة الأمر هناك أوامر تصدر وتوزع على جميع الوزارات ولكن لم تنفذ لحد هذه اللحظة، فأتمنى من مجلس النواب الموقر وهيأة الرئاسة أن تصدر هذا القرار وأن توجه الدوائر المعنية لتثبيت حقوقهم وتثبيتهم على الملاك الدائم.

–النائب عباس حسن موسى البياتي-:

كل من واجه الإرهاب وتصدى لداعش أو للقاعدة باسم صحوات أو عشائر ينبغي أن يكرم وينبغي أن يعطى كل حقوقه وكل امتيازاته، من واجه بالسلاح الإرهاب منذ سنوات لا ينبغي للدولة أن تتنكر له، هذا واحد.

ثانياً: الشهداء والجرحى من هؤلاء ينبغي أن يُعاملوا مثل شهداء وجرحى القوات المسلحة، هؤلاء أناس تصدوا في الأطراف وفي داخل المدن لهؤلاء.

ثالثاً: سؤالان، السؤال الأول ، ما مقدار ما تبقى من هؤلاء؟ أنت تقول فلنجعل قانون ندمجهم بالداخلية والدفاع، أنتم عندكم عدد محدد، ما عددهم؟ ما عدد المتبقي؟ هذا السؤال الأول. السؤال الثاني، ماعدد المتبقي من هؤلاء؟ وما عدد الذين أصبحوا في الحشد العشائري؟ الحشد العشائري عندما تشكّل أستوعب جزء كبير من هؤلاء، خشية باسم الصحوات هناك أشخاص باقون ويأخذون امتيازات أولئك الصحوات الذين دافعوا وقاتلوا، هذان سؤالان مهمان لان يترتب عليهم تبعات مالية، العدد المضبوط الباقي فعلاً ويعمل ويقاتل وعنده سلاح ويمسك ثغر من الثغور هذا مهم، وما عدد الذين في الحشد العشائري وما عدد الباقي؟ هؤلاء لماذا لم ينضموا إلى الحشد العشائري الذي كان متقدم للتصدي لداعش؟

-النائب عمار طعمه عبد العباس الحميداوي-:

بالنسبة للمقترحات المادة (٣) اولاً وثانياً، تطبق شروط التعيين المعمول بها في وزارة الدفاع والداخلية، ثانياً أن لم تطبق عليه شروط التعيين يعين بعقد دائم ونفس القصة، لماذا هذا التفصيل؟ هو العقد الدائم هم تعيين هذا التفصيل غير واضح وغير مبرر هذا التفصل، أن تفصل هؤلاء عن هؤلاء بالمحصلة هم متعينين على الملاك الدائم حسب المادة هذا أولاً.

ثانياً، رابعاً إعادة المفصولين من أبناء العراق نتيجة الخطأ الإداري، هذه يوجد فيها عمومية غير محدد يعني، ماهي الأسباب الفصل الإداري ما هو عددهم المدة كون تبين محدوديتها عدد المشمولين؟

النقطة الأخرى، فعلاً قبل ٢٠١٦/٦/١٠ كان الجهد المدني ساند للحكومة العراقية في المناطق الساخنة هو مستوعب بالصحوات، بعد ٢٠١٤/٦/١٠ في تلك المناطق الحشد العشائري يفترض أن غالبية اذا ليس الكل منتسبي الصحوات التحقوا بالحشد العشائري، هذه القضية كون يصبح بها وضوح حتى لا يدخل ناس حاربوا تلك المدن وأهالي تلك المدن، وينفذون كثغرة ايضاً تضل المؤسسة الأمنية وتبخس حقوق المقاتلين الحقيقيين الذين قدموا تضحيات على الأرض والميدان.

-النائب ناظم كاطع رسن الساعدي-:

في مثل هكذا فترات عند نهاية كل دورة تواجه الدور الرقابي ضعف بسبب انشغال المجلس بالانتخابات وبالعطلة الأخير، وكذلك عند تشكيل مجلس ثلاثة أشهر قادمة بسبب انشغال المجلس بتشكيل لجان يضعف الدور الرقابي على المؤسسات التنفيذية، لذلك اقترح على هيأتكم الموقر توجيه مجلس الوزراء بتشكيل لجنة تلزم كل الوزارات بمراقبة وتدقيق كافة العقود المزمع أجرائها من قبل الجهات التنفيذية على أن يتم تدقيق عمل هذه اللجنة تحمل المسؤولية بعد انتظام عمل مجلس النواب للدورة القادمة، وكذلك إيعاز إلى ديوان الرقابة المالية ليدقق العقود إستباقية هذا أولاً.

ثانياً، اقترح الإيعاز إلى مجلس الوزراء بضرورة إعطاء إجازة إجبارية إلى كل الوزراء الذين كان من المزمع استجوابهم لتثبيت بعض الخروقات الإدارية والقانونية لإثبات أنهم خرقوا التعليمات والقانون وأساءوا استخدام السلطة، وان تركهم مثل هكذا حال يأثر على المال العام خاص نحن نمر في فترة انتخابية.

-السيد رئيس مجلس النواب-:
هذا الموضوع مهم، لكن لا علاقة له بما هو مطروح الآن، لو أن تركت المجال الحديث منفصل لكن المجلس يتفاعل معاك ونستطيع أن نصل إلى صيغة، لكن الآن نحن في وسط الانتهاء من قضية ننتهي منها ونتحدث بهذا الجانب وهو مهم.

-النائب ناظم كاطع رسن الساعدي-:

أنا أنتظر أتحدث بعد انتهاء هذه القضية.

-النائب نجيبة نجيب ابراهيم خالد-:

موضوع مهم لكن معالجة المشكلة ليس فقط بمقترح، أن يتم تقديم دون خصوصاً وان التقرير المقدم لم يتم عقد اجتماعات مع الوزارات المعنية، سيادة الرئيس عندما كنا في اللجنة المالية في عام ٢٠١٠ و٢٠١١ و٢٠١٢ مسألة تحويل أو إحالة ملف الصحوات إلى الوزارات وتعينهم وتوزيعهم هذا كان وارد، لذلك كان المفروض يتم توضيح النقاط الآتية:

عدد الذين تم توزيعهم على الوزارات وأحالتهم وتعينهم بهذه الوزارات وشمولهم بالقرار المتخذ بالموازنات عام ٢٠١٠ و٢٠١١ و ٢٠١٢و٢٠١٣.

النقطة الأخرى سيادة الرئيس هل أن المقترح يحتاج إلى موافقة الحكومة على هذا المقترح؟ هل تترتب علية أعباء مالية أم لا؟

النقطة ثالثة، مسألة تعيينات الدرجات التي يتم التصويت عليها في كل موازنة هي محدد في جداول مرفقة بالموازنة، هل أن الدرجات التي يتم استحداثها في كل سنة؟ هل ممكن أن يستفاد منها في معالجة هذه المشكلة نعم أو لا؟

نقطة أخرى، الآن حمايات السادة النواب مثلاً الذين يريدون يحالوا على وزارة الداخلية وزارة الدفاع أيضاً هم بعقود مع مجلس النواب، هل هناك إمكانية ايضاً معالجة مشكلة هؤلاء وأيضاً هم عراقيين هم ايضاً قدموا خدمة؟ لكن هذا الاستفسار، مداخلتي سيادة الرئيس نشعر يوماً بعد يوم بأننا في دولة هناك تفرقة كبير وتمييز واضح، يعني هل يعقل أنه الشهداء هم شهداء قد ضحوا أغلى ما لديهم، لماذا لا يتم شمول شهداء البيشمركة أيضاً؟ سيادة الرئيس عفوا ليس معناه أن انتقاص من قيمت أي شريحة من الشرائح الذين قدموا تضحيات، لكن الآن ايضاً شهداء البيشمركة الذين قاوموا الحرب ضد داعش وايضاً حققوا انتصارات، المفروض ايضاً يكون لديهم حقوق وامتيازات في هذه الدولة.

-النائب حسن خضير عباس الحمداني-:

هذا الموضوع من المواضيع المهمة لا أريد أن أضيف على الذي أضافوا الإخوان، لكن هذا الملف من ٢٠٠٦ إلى اليوم صحوات منشورة على أوامر على القسم الثاني على مستوى الوحدات العسكرية إذا كانت شرطة اتحادية أو جيش، الأمر الثاني كل المعلومات الأمنية على هؤلاء الناس موجوده، الأمر الأخر هم ناس يعملون وأعطوا شهداء وأعطوا تضحيات كثيرة من الإرهاب، وعوائل كاملة انتهت، اليوم نحن يوجد مشكلتين في موضوع الصحوات، المشكل الأول يوجد هناك أمر نيابي من رئاسة الوزراء بتحويل قسم من عندهم إلى الدوائر المدنية، قسم من الوزارات عينتهم على الملاك الدائم، وقسم من الوزارات ما أعطتهم فرص حتى يتعينون، والحقيق الذي تعين تعين والذي لم يحصل على تعين وما هو المعيار الذي يتخذه ولماذا، الأمر الأخر موجودين منخرطين ضمن صفوف الفرق العسكرية والداخلية والفرق الأخرى يأخذون (٢٥٠) الف دينار وهو مقاتل هو منشور على أوامر القسم الثاني، على الأقل راتب يعدل لوضع معين يستطيع أن يؤدي بغرض معيشته ومعيشة عائلته، اليوم لماذا نعتبر ننظر له بمنظار غير لائق هو يقدم شيء كامل هو جندي يقاتل حاله حال الجيش نعطيه نفس الامتيازات بالطريقة التي تخدمه وتخدم عائلته.

-النائب هشام عبد الملك علي السهيل-:

أولاً نحن أعضاء يفترض في هذا القانون وهو أختصاصنا بالدرجة الاولى، قضية الصحوات قضية طالت للأسف ولفترات طويلة وعرضة لتجاذبات سياسية مع الأسف، قضية هؤلاء بسيطة جداً ولا تستحق كل هذا العناء ولا تستحق أن نشرع قانون ولا غير ذلك، هناك قوانين سابقة عالجت هذا الموضوع، كثير من أبناء الصحوات قد دمجوا في وزارات الدولة وقسم منهم في وزارة التربية ووزارة العدل ووزارات أخرى، وقسم آخر قبل فترة أصدر السيد رئيس الوزراء قرار بدمجهم بوزارة الداخلية ووزارة الدفاع، والبعض الآخر لا زالوا عقود، لكن المشكلة في هؤلاء إنهم لم يتم مساواتهم مع أبناء الجيش العراقي أو مع الشرطة، لازالت رواتبهم (٢٥٠) ألف في حين إن عملهم نفس عمل الشرطة ونفس عمل الجيش، ما نطلبه بصراحة لا نحتاج إلى قوانين، كل ما نحتاجه من السيد الرئيس الوزراء يعالج قضية هؤلاء أما أن يدمجهم ويعينهم ويصدر قرار بتعيينهم، وهناك قرارات سابقة بالتعيين في كل الموازنات التي سبقت، أو مساواتهم بالراتب مع أقرانهم الذين يعملون معهم

وينتهي هذا الملف، لا تستحق هذه العملية كل هذا أخذ وجذب وتجاذب سياسي لا معنى له، نحن إذا خرجنا في أي منطقة مثلاً في حزام بغداد في كل السيطرات موجودين هؤلاء ويقفون مع الشرطة ومع الجيش ونفس الواجبات ولكن يتقاضون (٢٥٠) ألف، هل هذا إنصاف؟ هذا ليس إنصاف بصراحة.

-النائبة ناهدة زيد منهل الدايني-:

موضوع الصحوات من المواضيع المهمة والشائكة والتي لم تجد لها الحكومة حلول حقيقية، هؤلاء قاتلوا التنظيمات الأرهابية منذ عام ٢٠٠٨، لكن كانت هناك عمليات إقصاء مستمرة لهم عن طريق القوائم التي ترسل، وأخرها تم إقصاء أكثر من ثلاثة آلاف منهم، مثلاً في محافظة ديالى، علما إنهم بقوا عشرة سنوات وهم يقارعون الأرهاب، شهدائهم وجرحاهم لم يكرموا، رواتبهم (٢٥٠) ألف، أنا أسأل بقية الصحوات الذين تم فصلهم من شهرين أو ثلاثة وهم بالألاف ما هو مصيرهم؟ خاصة إن أغلبهم لم يتم دمجهم مع الجيش والشرطة لإن هناك ضوابط خاصة بالعمر والشهادة، هناك أغلب الوزارات لم تستوعبهم، لم يتم دمجهم حتى ضمن الحشد العشائري، لذلك مهمين في محافظاتنا خاصة إن محافظاتنا تعاني خطر الأرهاب، مطلوب أن يتم أستثنائهم من العمر والشهادة لدمجهم، وكذلك الذين تم إقصائهم بعد خدمة عشر سنوات يجب إعادة النظر في إيجاد فرص عمل حقيقية لهم.

-النائبة منى صالح مهدي العميري-:

هذا الموضوع مهم جداً بالاخص في محافظاتنا بأعتبار محافظاتنا لحد الأن تحتاج إلى مثل هكذا كوادر هؤلاء الصحوات خدموا في سنوات عجاف رواتبهم (٢٥٠) ألف، خير مثال على ذلك لدينا (١٨٧) إمرأة شاركت منذ عام ٢٠٠٥ ولحد هذه اللحظة بحماية الدوائر وحماية المواكب وحماية التجمعات وحماية كل النشاطات الموجودة في المحافظة عن طريق التفتيش للنساء، هؤلاء النساء تم إقصائهم رواتبهم (٢٥٠) ألف، عندما فتح باب التطوع لوزارة الداخلية، نحن نعلم أن قانون وزارة الداخلية يطلب عمر ويطلب شهادة، هم ممن جاءوا في هذا السلك منذ عام ٢٠٠٥ عمرهم كان مناسب من الممكن أن يتطوعوا، لكن في هذه الفترة من الخدمة الطويلة أصبح عمرهم يتجاوز العمر القانوني، لذلك علينا أن نخرج بقرار يشمل الجميع وينصف هذه الشريحة ليس من أجل الدعاية الانتخابية، أرواح المواطنين وعيشتهم ليس من أجل الدعاية الانتخابية.

-النائب كاظم حسين علي الصيادي-:

أبناء الصحوات هم أبناء العراق قدموا الكثير من التضحيات على مستوى حفظ الامن وعلى مستوى تقديم أرواحهم فداء للوطن، ولا زال لحد هذه اللحظة الجرحى يعانون من سوء كبير جداً من عدم أستقبالهم في قضية ذهابهم إلى الخارج أو أمور أخرى.

القضية الأخرى: للأسف الشديد بعض الاخوان تكلم وكانه لا توجد هناك أحصائيات ولا توجد هناك كتب، في دوائر الدولة توجد هناك كتب تثبت فيها أسمائهم ومنهم من ذهب إلى بقية الوزارات، ومنهم من تم دمجه على وزارة الداخلية ووزارة الدفاع، وللأسف الشديد كان هناك قرار فردي خاطىء لا يتطابق مع كثير من الكتب السابقة لمدة (١٠) سنوات وهو تخفيض أعدادهم، تم طردهم بعد أن أستخدمهم لمدة (١٠) سنوات، لذلك نطالب:

١. يجب على مجلس الوزراء أن يتخذ قرار بإعادة جميع هؤلاء.
٢. يجب على مجلس النواب تشريع قانون لحفظ وصيانة هؤلاء الذين قدموا الكثير من أجل الوطن.
٣. القضية ليست قضية مزايدات في زمن الانتخابات أو أمور أخرى وإنما قضية أستحقاق وليس مِنة لا من مجلس النواب ولا من الحكومة العراقية.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

أيضاً أشكر اللجنة المختصة واللجان المعنية بهذا الجانب لأستئناف عملية التشريع.

***الفقرة الثالثة وعشرون: تقرير ومناقشة مشروع قانون رسم طابع الحملة الوطنية لبناء المدارس ورياض الاطفال.**

النائب (ناظم الساعدي) فيما ذكرت ماهو المطلب.

-النائب ناظم كاطع رسن الساعدي-:

شكراً سيادة الرئيس على أهتمامك بالموضوع وأهميته القصوى، لدي موضوعين مهمين جداً وأنتم اعلم بهذه الإجراءات، في فترات معينة فترة نهاية كل دورة وبداية كل دورة ينشغل مجلس النواب بتشكيل اللجان مما يسبب فراغ رقابي يستغل من بعض ضعاف النفوس للوي عنق القوانين ومخالفة التعليمات لمنافع شخصية وهدر المال العام من خلال التعاقدات وكل الإجراءات التي تحدث في الدوائر التنفيذية والوزارات، المقترحين:

اولاً: الإيعاز من قبل مجلس النواب لديوان الرقابة المالية ليكون دوره أستباقي في هذه الفترة، فقط في الفترة التي تحدد بحوالي ستة أشهر.

ثانياً: الإيعاز إلى مجلس الوزراء والسيد رئيس الوزراء لتشكيل لجنة من قبل مجلس الوزراء يقع على عاتقها مسؤولية تدقيق كافة التعاقدات التي تحدث في تلك الفترة وتتحمل هذه اللجنة المخالفات القانونية والإدارية على ان يتم تدقيق كافة التعاقدات التي تحدث في تلك الفترة، بعد أن ينتظم من خلال لجان مجلس النواب، وبعد ان ينتظم عمل اللجان في بداية الدورة القادمة.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

يُكتب ما ذكرت وهو مهم ويُعرض على المجلس ومن الممكن تبنيه.

-النائب ناظم كاطع رسن الساعدي-:

المقترح الثاني أكملنا أستجوابات بذلنا عليها جهد كبير وتحملنا ما تحملنا عليه من تسقيط وإساءة وإلى آخره من الأمور وجنابك اعلم بالقوانين ودور النائب عندما يريد الاستجواب كيف له أن يذهب ويدقق ويبحث، لكن عمل المجلس وللظروف التي حدثت تأجل أستجواب بعض الوزراء ولم يتسنَ للمجلس إجرائها، أقترح الإيعاز إلى السيد رئيس الوزراء لأن هؤلاء الوزراء خالفوا القانون وخالفوا التعليمات وأكتسبت الأستجوابات الحالة الشكلية من قبل لجنة مجلس النواب، إذن هناك خروقات قانونية وإدارية وتعليمات، بالتالي هؤلاء الأولى أن يصدر قرار من مجلس الوزراء بهذه الفترة لإعطاء هؤلاء الوزراء المستجوبين إجازة إجبارية لحين إنتهاء الانتخابات وللحفاظ على المال العام.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

هذا طلب منطقي.

-النائب رياض غالي مفتن راضي-:

يقرأ تقرير ومناقشة مشروع قانون رسم طابع الحملة الوطنية لبناء المدارس ورياض الأطفال.

-النائب كاظم حسين علي الصيادي-:

يكمل قراءة تقرير ومناقشة مشروع قانون رسم طابع الحملة الوطنية لبناء المدارس ورياض الأطفال.

-النائبة ناهدة زيد منهل الدايني-:

تكمل قراءة تقرير ومناقشة مشروع قانون رسم طابع الحملة الوطنية لبناء المدارس ورياض الأطفال.

-النائبة خديجة وادي ميزر عبدالنبي-:

تكمل قراءة تقرير ومناقشة مشروع قانون رسم طابع الحملة الوطنية لبناء المدارس ورياض الأطفال.

-النائب منى صالح مهدي العميري-:

تكمل قراءة تقرير ومناقشة مشروع قانون رسم طابع الحملة الوطنية لبناء المدارس ورياض الأطفال.

-النائبة نجيبة نجيب إبراهيم بامرني-:

قانون مهم جداً، وجاء في وقت فعلاً نحن بحاجة إلى أن يكون هناك دعم لبناء المدارس، لإحتياج جميع محافظات العراق وكذلك إقليم كردستان لمدارس تتجاوز سبعة آلاف مدرسة حسب علمي، والموازنة التقشفية التي لا تكفي، فأقترح الآتي-:

أولاً: تحديد الرسم حسب سكان المحافظات، لأن هذا الرسم سيفرض في عموم العراق، فعدد سكان المحافظات واحتياج المحافظة لعدد السكان، يجب أن يحدد في القانون.

ثانياً: ما يتعلق بالمنح المتأتية لبناء مدارس خصوصاً في بعض المناطق، أنا لا أحدد، خصوصاً نحن الآن في حالة إعادة إعمار مناطق، لكن يتم الحصول على منح من بعض الجهات، فتوزيع الرسوم والمبالغ على المناطق حسب إحتياجاتها مهمة جداً.

-النائب عباس حسن موسى البياتي-:

فعلاً مشروع يستحق الإشادة، وجدير بالتبني، ولكن أتمنى أن يكون تصاعدياً، هذا المستثمر الذي يأتي يريد أن يستثمر ويحصل من أموال العراق الذي فيه الملايين والمليارات، لا أعطيه الطابع ذا الـ(٢٥) ألف، المفروض أن يكون هذا تصاعدياً، أعطيه طابعاً ذا (٣٠٠) ألف، وطابعاً (٥٠٠) ألف، فبالتالي المفروض أن تكون هذه الطوابع تصاعدية ليس من نوع واحد فقط خمسة دنانير أو مئة دينار أو ألف دينار، لأنه إذا فقط ألف دينار لا يساوي شيئاً، لكن عندما يكون تصاعدياً، معاملات نعم ممكن ألف أو ألفان، أما عندما يكون تصاعدياً إلى جهات عليا إستثمارية، حتى يجلب مبالغ، وإلا ما فائدته، هي المسألة ليست تذكارية، الدول تعمل تذكارية، نحن نحتاج مدارس، في هذا العصر لدينا مدارس طينية في بعض المحافظات شيء مخجل، ثم بعد ذلك هؤلاء الذين خرجوا، شعبنا في المعامل، النهروان، جسر ديالى، قسم يقولون الدوام ثلاثي، وقسم يقول رباعي، فبالتالي هذا الأمر يحتاج، في الأقل أنا أؤمن باللامركزية، ولكن الإخوان يقولون لا، كلها تأتي للوزارة والوزارة توزع، أنا أؤمن لو أن كل محافظة على كم تحصل فيكون هو لمحافظتها وتبني بها مدارس أفضل في هذا الصدد.

-النائب عمار طعمة عبدالعباس الحميداوي-:

لا يختلف إثنان على أهمية دعم قطاع التربية وبناء المدارس، خصوصاً مع شحة المدارس، والدوام المضغوط على الطلاب، وتعداد الطلاب في الصف الواحد والذي يتجاوز الخمسين أو الستين، كل هذا يؤثر على المستوى التعليمي والتربوي.

وكما تعلمون رصانة التعليم والتربية مهم أساس لرفع وإزالة بيئة تخلق الكثير من المشاكل الإجتماعية والأمنية والأخلاقية، هذا مطلب صحيح، لكن نحن فلنحدد المشكلة أين تكمن بالضبط؟ هل المشكلة قلة تخصيصات؟ أم أنها سوء إدارة للتخصيصات؟ أم أنه يوجد فساد وهدر في التخصيصات؟ فهذه القضية يجب أن ننظر لها، لا أن نعمل إجراءً كأنما هو هروب إلى الأمام من المشكلة، فلنركز على ترصين وتشديد الإجراءات الرقابية والمتابعة لصرف التخصيصات، ولو أن التخصيصات التي رصدت في تلك الموازنات الإنفجارية في السنوات السابقة كانت بأيادي أمينة لما احتجنا أن نتكلم بهذا الموضوع، وكانت المدارس تغطي كل حاجة العراقيين، في إخوان فلنكز على هذه القضية، وعلى ترصين مشروعكم إجراءات رقابية وشفافية عالية حتى نمنع التلاعب بهذه التخصيصات، وإلا كلما نأخذ من المواطن رسماً وغيره أيضاً يعود في جيوب الآخرين إذا لم نراقب جيداً.

-النائب حنين محمد أحمد قدو-:

شكراً إلى لجنة التربية والتعليم على جهودها في محاولة تقديم مشروع قانون أو مقترح قانون يتعلق بموضوع الحصول على الرسوم من الطوابع.

أنا أعتقد بأن هذا المشروع حقيقة هو مشروع جيد، ومبادرة رائعة للنهوض بواقع المدارس والعراق بشكل عام، وأقترح إضافة فقرة بضرورة إنشاء صندوق لجمع الأموال المتأتية من الرسوم والطوابع، لتذهب هذه الأموال إلى صندوق معين، ومن ثم ندأ بتوزيع هذه المبالغ على المحافظات المختلفة في العراق وفق الحاجات وكذلك واقع المدارس في هذه المحافظات.

-النائب رياض غالي مفتن الساعدي-:

فكرة الموضوع هي فرض رسم طابع على كل معاملة للمواطن لا يقل عن (١٠٠٠) دينار، فقط لبناء المدارس، هذه المبالغ بعد أن يتم جمعها، يتم توزيعها على مديريات التربية في عموم العراق، وحسب النسب السكانية.

بالنسبة للسيد عباس البياتي، فعلاً نحن نرى الطبقات الفقيرة والمراجعين ممكن ألف دينار، لكن بالنسبة للمستثمرين، ممكن بالتطبيق والتعليمات رفع سقف المبلغ على المستثمرين.

بالنسبة للسيد عمار طعمة، نعم هناك مشاكل سابقة حقيقة في التخصيصات، وكان هناك فساد سابقاً، لكن الآن بسبب الأزمة المالية إضطررنا أن نقدم هذا القانون من أجل بناء المدارس باعتبار العراق اليوم يحتاج إلى أكثر من (٢٢) ألف مدرسة.

بالنسبة للسيد حنين قدو، فعلاً العراق اليوم محتاج إلى حملة وطنية لبناء المدارس، نتأمل من الحكومة إقامة هذا االموضوع.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

***الفقرة الرابعة والعشرون: تقرير ومناقشة مشروع قانون اللاجئين) .**لجنة المرحلين والمهجرين والمغتربين، لجنة العلاقات الخارجية، لجنة حقوق الإنسان، لجنة الأمن والدفاع.(
لا يوجد التقرير، إذن اللجان المختصة يمكن أن تعد تقريراً بهذا الخصوص.

***الفقرة الخامسة والعشرون: تقرير ومناقشة مقترح قانون حقوق وحماية المهندسين) .**لجنة الخدمات والإعمار، اللجنة لمالية، اللجنة القانونية.(
-النائب رياض عبدالحمزة عبدالرزاق الغريب-:

يقرأ تقرير مقترح قانون حقوق وحماية المهندسين.

-النائبة عالية نصيف جاسم العبيدي-:

تكمل قراءة تقرير مقترح قانون حقوق وحماية المهندسين.

-النائبة صباح عبد الرسول عبدالرضا التميمي-:

تكمل قراءة تقرير مقترح قانون حقوق وحماية المهندسين.

-النائب رياض عبدالحمزة عبدالرزاق الغريب-:

يكمل قراءة تقرير مقترح قانون حقوق وحماية المهندسين.

-النائب رياض غالي مفتن الساعدي-:

طبعاً نحن مع هذا القانون، قانون مهم وطال انتظاره لشريحة المهندسين، اليوم نعاني من مشكلة في البنية التعليمية في العراق وهو عزوف أغلب طلبة وزارة التربية بالذهاب الى كلية الهندسة بسبب عدم وجود تعيينات للمهندسين، وبالتالي هذا القانون مهم جداً.

أولاً ورود في القانون يتم تضمين كالآتي.

- يفرض على كل من يفتح اجازة استثمارية تشغيل وتعيين نسبة من المهندسين والكوادر الوسطية.
- يفرض على الشركات الاستثمارية التي تريد العمل في العراق تشغيل المهندسين العراقيين والكوادر الوسطية.
- زيادة نسبة تعيين المهندسين في الجامعات والكليات والمعاهد من الاوائل.
- زيادة التخصيصات الهندسية بأعتبار العراق مقبل على عمليات أعمار من أجل حماية المهندس من ضغط الفاسدين.

-النائب هيثم رمضان عبد علي الجبوري-:

هذا القانون مهم جداً وهو يعنى بشريحة مهمة جداً تعني بعملية الأعمار وتقديم الخدمات والاستثمار في البلاد، وكل ما متعلق في الحياة هو من صنيعة المهندس وبالتالي رعاية المهندس والاهتمام في هذه الشريحة أنا أعتقد من واجبات مجلس النواب وواجبات الدولة العراقية، المهندس حالياً يتعرض الى إساءة كبيرة متمثلة بأنه أي خلل أو أي خطأ في المشروع وهو يوقع بمليارات الدنانير يتحمل المسؤولية أمام النزاهة وأمام القضاء وأمام الجهات الرقابية الأخرى، بنفس الوقت هو حقوقه لا تساوي تلك الواجبات الكبيرة الملقاة على عاتقه، لذلك اليوم نحن عند زيارتنا الى دوائر الدولة نشاهد أغلب المهندسين مبتعدين عن دائرة المهندس المقيم وعن الأشراف وعن لجان الاستلام والتسليم لأنه دائما يخشون بأنه أي خلل بدون طبعاً لا تحقيق اداري ولا تحقيق فني يتعرضون مباشرةً للاتهام وتبقى هذه التهمة ملاصقة لهذا المهندس على الرغم من أنه بريء منها.

المسألة الثانية المهمة في هذا القانون هو تنصل الشركات العاملة في العراق، صحيح هو صاحب رأس المال ممكن أن يكون مستثمر أو صاحب شركة لكن ليس شرط أن يكون لديه خبرة فنية كافية، لذلك أغلب المشاريع التي حصلت في العراق هي مشاريع فاشلة لأنه هذه الشركات لا تقاد من قبل مهندسين اختصاص، فأنا أعتقد هذه الشريحة مهمة جداً وهذا القانون مهم جداً وأتمنى في أقرب جلسة ان شاء الله عن اليوم نصوت عليه يعني قبل نهاية الدورة التشريعية الحالية.

-النائبة حنان سعيد محسن الفتلاوي-:

شكراً الى الأخوة في اللجنة، أكيد قانون مهم، توجد قضيتان أتمنى يضمنها الإخوان في القانون، المهندس اليوم يخاف يوقع على أي ورقة لأنه النزاهة لا تشاهد أمامها إلا المهندس، يومياً صادر أمر إلقاء القبض على المهندسين ويوضعوهم في التوقيف، فالمفروض توجد نصوص تحمي المهندس، يجب أن يكون تحقيق والتحقيق بشكل فيه مختصين ليس أي قضية ادارية أي قضية مباشرة يذهب فيها المهندس، فهذه المسألة تسبب تلكؤ في تنفيذ واستلام الكثير من المشاريع لأن المهندسين يتحججون بأبسط الأشياء لأن يخاف يقول أوقع وبعدها النزاهة لا تجد غيري تأتي أمامها ترمي المهندس في السجن، فأتمنى يكون يوجد نص يحافظ ويحمي المهندس من المسائلات بطريقة تكون يعني أشخاص مختصين يحققون معه ليس القانوني لا يفهم في الأشياء الهندسية عندما يأتي يحقق، المفترض يكون في التحقيق يوجد أشخاص مختصين.

القضية الثانية التي غابت عن مسودة القانون قضية المخصصات الهندسية سيادة الرئيس، يعني لا أعرف الإخوان لماذا غير مضمنين فقرة حتى وأن كان لا يوجد أموال الأن تنفيذها يكون مستقبلاً يفترض أن يكون توجد عدالة في المخصصات الهندسية، بعض المهندسين في بعض المؤسسات وبعض الوزارات هنالك ظلم بتوزيع هذه المخصصات أو في شمولهم من عدمه، فيفترض يثبت نص حتى وأن لم تتوفر الأموال حالياً مستقبلاً حينما تتوفر الأموال يكون هنالك عدالة بتوزيع المخصصات الهندسية بين المهندسين وشكراً جزيلاً.

-النائب عباس حسن موسى البياتي-:

نحن مقبلين في المرحلة المقبلة على أعمار ونهضة وبناء، الأربع سنوات القادمة عنوانها هكذا والمهندس له دور محوري في هذه النهضة والبناء والاعمار، وعليه هذا القانون يحميه ويوفر له هذه الحماية، ثم نحن في مجلس النواب أصدرنا حماية الاطباء والمعلمين والمدرسين واليوم حماية المهندسين، أتمنى كذلك باقي الشرائح ننصفهم في هذا الإطار، ثالثاً لا بد للمهندس حتى لو كان يعمل لصالحه بمجرد أن يباشر بالعمل أن يعتبر ذلك خدمة له ويحتسب خدمة لو عمل في القطاع الخاص أو فتح مكتب مقاولات وإنشاء هندسي أو أي عمل بمجرد أن يشرع في القطاع الخاص ينبغي أن نعتمد ذلك عملاً له وخدمة يحتسب لأغراض العلاوة والترفيع وكذلك الترقية.

النقطة الأخيرة أو قبل الأخيرة المخصصات، ينبغي اعطاء المهندس في المكتب (٣٥%) من المخصصات المهنية و (٥٠%) للمهندس في الحقلي والميدان، لا يمكن مساوات الذي في الحقل والميدان ومن تحت الشمس مع من جالس تحت مكيف الهواء، الأثنان مهندسين ولكن يوزع اخوان يوزع لهذا (٣٥%) مخصصات وهذا يعطى (٥٠%)، المهندسين عقول والدول على أن تستدرج هذه العقول فعلينا ان نمنع ذلك بشتى الوسائل، ولدينا أفضل مثال زها حديد الآن ومشاريعها تمثل نموذج للمهندس العراقي وعطاءه ومشاريع في دول الخليج جميعها تعتمد على مهندسين عراقيين، نحن ينبغي أن لا نفرط في هكذا طاقات علماً لدينا أكثر من كلية وجامعة بدأت تخرج من هؤلاء وهؤلاء تعيينهم وايجاد فرص عمل لهم وحمايتهم واشعارهم بالأهمية ضروري وتشديد على الكليات في هذا الصدد في ان توفر المختبرات الجيدة لطلاب الهندسة.

-النائب عمار طعمه عبد العباس الحميداوي-:

الأخوة أشاروا الى أهمية القانون أنا اذكر ملاحظات فنية، المادة (١٢) تقول لا يجوز للدوائر الرسمية وشبه الرسمية والمؤسسات توظيف أي مهندس مالم يكن منتسباً في النقابة، الانتساب في النقابة حق، يعني شخص لا يريد ينتسب لماذا تحرمه من التوظيف يعني هذه قضية فيها تعسف، الانتساب هو ليس الزامي للنقابة بالتالي عدم الانتساب يؤدي الى حرمانه من الوظيفة هذا فيه تعسف وجور وغير منصف وغير مقنع.

المادة (١٤) تحتسب مدة الانتساب لنقابة المهندسين يعني مجرد الانتساب لنقابة المهندسين تحتسب خدمة، المفروض تقيد مع ممارسة العمل ولو ضمن القطاع الخاص يعني ليس مجرد الانتساب وانما ممارسة العمل ولو لأنه عندما تحسب له الخدمة مثل (١٠) سنوات سوف يوازيه منصب وضيفي يحتاج الى تجربة وخبرة، فهذا يعني لا بد أن يكون قد مارس ولو في القطاع الخاص هذه المهنة.

التصنيف هذا التصنيف سيدي الرئيس وللشركات أقول هذا يعني لا يتقاطع مع ما يعتمد في وزارة التخطيط يوجد تنسيق مع المعايير والشروط التي تعتمدها وزارة التخطيط حتى لا يحصل تقاطع وتعارض فيما بينهم.

أخيراً المادة الثالثة تقول للنقابة السلطة الكاملة لمتابعة تطبيق أحكام القانون، فلا أعرف ما هو السند الدستوري الذي يعطي للنقابة أن تراقب السلطة التنفيذية في تنفيذ القوانين، هذا جزء من مهام مجلس النواب والمراقبة والمتابعة وليس، وهذا سيدي الرئيس تكرر يعني في كثير من مشاريع قوانين النقابات المتخصصة تعطيها صلاحيات بعضها من السلطة التشريعية.

-النائب حنين محمد احمد قدو-:

انا ربما قد اختلف قليلاً مع الأخوة الذين سبقوني في الكلام، انا اعتقد ان جميع الشرائح الاجتماعية ومختلف الاختصاصات سواء إذا كانوا مهندسين أطباء أو محامين ومعلمين او اساتذة جامعات بحاجة الى تحقيق حقوقهم و حماية حقوقهم وكذلك أيضاً توفير الظروف البيئية المناسبة لمزاولة اعمالهم أما اذا استمرينا في موضوع تشريع قانون لكل شريحة ولكل مهنة أعتقد انه سوف نضيع في موضوع هذه الشرائح المختلفة، ربما قد يكون فيه تمييز، قانون الخدمة المدنية هذا القانون وهو الذي حقيقة يضع وصف للوظائف وكذلك المؤهلات التي يجب أن تتوفر في الأشخاص الذين يشغلون هذه الوظائف مع الامتيازات، وأنا أدعوا مجلس النواب العراقي خاصةً الدورة القادمة الى ضرورة تشريع قانون الضمان الاجتماعي حتى يشجع المهندسين للعمل في القطاع الخاص خاصةً فيما يتعلق في موضع الحقوق التقاعدية بعد أن يصل الى عمر معين.

-النائب فرات محمد عبد حسن التميمي-:

شكراً للجنة مقدمة مقترح القانون من المستغرب في مشروع القانون هو تضمينه لشريحة كبيرة وضمان لحقوق شريحة التي هي شريحة المهندسين الذي تعرض البعض منهم إلى التهديد من خلال إشرافهم على مشاريع أو تعرض الى عمليات إرهابية والبعض تعرض الى مضايقات من شركات أو مقاولين لذا نتمنى أن ينجز مشروع القانون من اجل ضمانه لحقوق هذه الشريحة. ومن المستغرب انه لا توجد إشارة الى المهندسين الزراعيين في مشروع هذا القانون وهؤلاء هم شريحة كبيرة للأسف لا يستلمون المخصصات الهندسية رغم قيامهم بأعمال ميدانية كإشرافهم على تطوير المشاريع الزراعية وتعاملهم مع السموم والمبيدات وبالتالي هذا يعرض حياتهم للخطر نتمنى على اللجنة وهيأة الرئاسة ان تشمل شريحة المهندسين الزراعيين بهذا القانون لأنه العنوان الوظيفي للمهندس الزراعي اليوم هو مهندس وبالتالي عدم شمولهم هو إجحاف بحقه لأنه حرموا من المخصصات بقرار جائر في الحكومة الانتقالية لذا نتمنى على اللجنة مراعاة ذلك.

-النائب عامر حسان حاشوش الخزاعي-:

نحن نشارف على نهاية الدورة وبالتالي الآن نقرأ قوانين ووقت ناخب وهي قراءات وفي تقديري قد لا نصل الى التصويت وإذا لم نصل الى التصويت يعتبر وقت ضائع وإذا توجد أولويات أفضل من القراءات وهي التصويتات نستطيع أن نجتمع عليها بطريقة أو بأخرى وان يحصل النصاب حتى نصوت على القوانين وننتهي منها بحيث لا تبدأ الدورة الجديدة من حيث انتهينا وإنما تبدأ من جديد.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

السيدات والسادة النواب نحن بالنسبة لنا موجود على جدول الأعمال تصويتات وقراءة أولى وقراءة ثانية وقلت في بداية الجلسة إذا اكتمل النصاب سوف نشرع بالتصويتات لأنها هي الأهم ولكن لا يعني أن نفوت فرصة إمكانية قراءة أولى أو قراءة ثانية بالنسبة لنا الفصل التشريعي الحالي ينتهي يوم ٤/٣٠ وفق الدستور ولكن الدورة البرلمانية الحالية تنتهي يوم ٢٠١٨/٦/٣٠ وبالتالي يستطيع المجلس أن يعقد جلسة اعتيادية ضمن الدورة أو استثنائية للضرورة بحسب الحال لاستكمال عمليات التصويت أو مناقشة أي قضية يرى ضرورة مناقشتها هذا هو السياق بالنسبة لنا لم يكتمل النصاب اليوم ترفع الجلسة وسوف ندعو الى جلسة لأجل استكمال عمليات التصويت المتبقية في عهدة مجلس النواب.

-النائب محمد تقي المولى-:

هذه القوانين قانون حماية الأطباء وقانون حماية المحامين وقانون حماية المهندسين وغيرهم كلها حق ولكن إن جئنا الى كل شرائح نأخذ منها لكل شريحة قانون لحمايتهم أرى انه نحتاج الى وقت كثير لهذه القضايا ولكن لماذا لا نرجع الى تطبيق القانون المدني؟ ونقول انه كل الشرائح لهم حق دعونا نطبق القوانين ونرجع هيبة الدولة الى الوضع الحالي وحماية كل المواطنين وكل شرائح المجتمع بهذه الحالة لا نأتي نجزء ونقول قانون لحماية الشريحة الفلانية وننسى شريحة أخرى الكل بحاجة الى حماية وقضية الرواتب أيضاً بحاجة الى أن نطبق القانون الموحد بموضوع الرواتب والمخصصات حتى نطبق هذه القوانين وهيبة الدولة حتى نتخلص من الكثير من هذه المشاكل.

-النائبة نجيبة نجيب إبراهيم بامرني-:

هذا القانون متأخر المفروض أن يكون بداية الدورة لأنه المهندسين منذ عدة دورات لديهم اجتماعات مستمرة مع اللجان المعنية من أجل تشريع قانون يحمي حقوقهم واليوم قد قرأنا مشروع قانون نقابة المهندسين أطلب من اللجنة المعنية في حين أن قانون نقابة المهندسين لم تكن لجنة الخدمات والأعمار واللجنة القانونية مشاركين فيه في حين حقوق حماية المهندسين وقانون نقابة المهندسين أعتقد انه من الممكن التضمين حقوق وحماية المهندسين في هذا القانون والجمع ما بين قانونين وهذا القانون يشمل فصل أو باب معين لحماية حقوق المهندسين الذين هم بأمس الحاجة الى أن يكون هنالك قانون يحمي حقوقهم ولكن نأتي الى مبدأ مهم هذه الدولة هل لديها مشكلة مع القوانين؟ هل لدينا مشكلة مع عدم وجود نصوص قانونية لحماية الفئات والشرائح؟ لدينا مشكلة في الإجراءات لأنه الدستور العراقي من يطلع عليه في الحقوق والحريات يضمن كل النقاط التي تضمن حقوق وحريات المواطن العراقي ولكن عندما نأتي الى الواقع العملي لا نحد أي حماية أو حقوق أو حريات على ارض الواقع إذن المشكلة موجودة في نظام الدولة وليس فقط في التشريعات ولكن مع ذلك ومع كل هذا لابد أن يكون هنالك دعم لفئة المهندسين وتوحيد القوانين وأيضاً اجتماعات مستمرة هذه الدورة انتهت ولكن الدورة الآتية المقبلة أن يكون تكاتف بين السلطتين التشريعية والتنفيذية من أجل أن يحصل كل ذي حق حقه.

-النائب فارس طه فارس محمد-:

بالنسبة لقانون حماية المهندسين أقول بصراحة أنه نحن لا نفهم هل هذا القانون هو لحماية المهندس كشخص؟ بل ننظر له ومن يقرأ القانون بتفاصيله ومواده وفقراته هو حماية لبناء العراق بصورة ومستوى فني عالي ومهني والمرحلة التي عدت علينا من داعش والقضاء عليه يجب أن ننظر جميعنا الى بناء العراق لما بعد مرحلة داعش وبناء العراف بمستوى فني عالي يجب أن ندعم ركيزة من أهم ركائز البناء آلا وهو المهندس العراقي فهو عندما نحمي ونحمي حقوقه وتفاصيله إنما نحمي عملية الأعمار بطريقة عالية غيرتنا على بناء العراق بطريقة فنية ومستوى فني عالي بأن يجب أن نعطي حقوق المهندس العراقي وتفاصيل القرار أو القانون عندما نقول أن نقابة المهندسين تحدد كوادرها ومستواها الفني للكوادر الهندسية التي تعطي صلاحية منح الإجازات أو التوقيع على التصاميم الهندسية هذه فقرات مهمة جداً كما أن القانون بهذا الطريقة يعالج لنا مشكلة البطالة وخريج الشهادة العلمية واحترامنا لها مثلاً خريج شهادة بكالوريوس هندسة عندما يحمل هذه الشهادة ولا تصون الدولة إمكانية تعيينه في أي من دوائر الدولة هذا القانون بتفاصيله ممكن أن يعالج لنا موضوع تشغيل المهندسين بتحويلهم من بطالة ويركن بعد تخرجه أن نجد له مشروع هندسي أو مشروع يمكن أن يمارس به شهادته كما أن بعض تفاصيل هذا القانون فرضت على الشركات الاستثمارية مشاريع الاستثمارية التي من الممكن أن تنشأ في العراق أن تحدد نسبة من المهندسين العراقيين بان يكونوا جزء من هذا المشروع الهندسي هذا سوف يكسب لنا خبرات للمهندس العراقي مع الشركات الأجنبية المستثمرة وبنفس الوقت توفير فرصة عمل للقضاء على البطالة، إذن

أرى أن هذا الموضوع وهذا القانون من المواضيع المهمة والإستراتيجية والكبيرة في بناء العراق وهنا لابد أن أسجل كلمة بأن أشكر نقابة المهندسين العراقيين على الجهود الكبيرة في تشريع هذا القانون وتواصلها مع اللجان المختصة في البرلمان العراقي وأرجو من البرلمان العراقي وهيأة الرئاسة أن تضع هذا الموضوع من أولياته وفي اقرب فرصة واقرب جلسة، أتمنى أن لا تنتهي هذه الدورة البرلمانية إلا ويتم التصويت على قانون حماية المهندسين.

-النائب محمد ناجي محمد العسكري-:

الحقيقة القانون كان لابد منه ويحمي شريحة مهمة وأساسية من بناة هذا البلد نتمنى لهم التوفيق، وإن شاء الله يكون بادرة خير ولكن هناك بعض النقاط، الإخوة الزملاء النواب عرجوا على الكثير منها ولكن هناك نقطة في التعريف-:

النقطة الأولى: المادة (١) يقصد بالمصطلحات، عندما يعرّف المهندس: كل من يحصل على شهادة بكلوريوس هندسة ومنتسب إلى نقابة المهندسين العراقية، هو يحصل على شهادة البكلوريوس نعم، ولكن ما هي الإلزامية إلا أن يكون منتمياً ومنتسباً إلى نقابة المهندسين؟ هذه مسألة نعتقد فيها إلزامية غير مبررة، المهندس الذي لم ينتسب للنقابة تحت أي ظرف كان سوف يجد نفسه بمعزل عن هذا القانون وعن هذه الإمتيازات وعن هذه الحماية.

لذا أعتقد أننا نكتفي بتعريف المهندس، وهو كل من يحصل على شهادة بكلوريوس هندسة دون إلزامية إنتسابه إلى النقابة.

النقطة الثانية: في المادة.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

أرجو ان تكتب الملاحظات وتقدم.

شكراً جزيلاً.

-النائب مهدي حسين خليل الزبيدي-:

الحقيقة يعتبر المهندس عقلية متميزة وكبيرة في المجتمع العراقي ويعوّل عليه كثيراً في بناء هذا المجتمع وكذلك طبعاً ممكن أن ينقل البلد نقلة حضارية متميزة، لذلك لابد من رعاية هذه الشريحة رعاية فيها الكثير من العناية.

أنا أعتقد المهندس تعرض إلى الكثير من الضغوطات سواء ضغوطات الدولة والقضاء والمجتمع وبالنتيجة لم يكن هناك من يحميه.

أنا أعتقد أن حقوق المهندسين يفترض وخاصةً الحقلية قليلة جداً الحقيقة (٥٠%) لا تتناسب مع الشرائح الأخرى كالأطباء وغيرهم الذين أُعطوا مخصصات كبيرة في الوقت الذي المهندس يمارس عمل كبير ويقود مشاريع قد تصل إلى مئات المليارات من الدنانير فلابد من حماية هذا المهندس ولابد من توفير كل المستلزمات التي تؤدي إلى إعطاءه حصانة حقيقية من خلال النصوص القانونية.

لذلك، أنا أقترح أن تكون المخصصات الحقلية (١٠٠.(%

طبعاً توفير مستلزمات الدعم الكامل للمهندس وخاصةً اللوجستية، أنا أعتقد الكثير من المهندسين يقودون مشاريع كبيرة ولكن ليس لديه عجلة يتنقل فيها بين المشاريع وأنا رأيتها من خلال إدارتنا للمحافظة وبالنتيجة على الدولة حقيقةً أن ترعى هذا المهندس وأن توفر له كل المستلزمات اللازمة لكي يقود المشروع الذي يشرف عليه بنجاح كبير.

أيضاً، تعليمات تنفيذ العقود الحكومية والشروط العامة مهمة جداً بالنسبة للقضاء وأنا أعتقد لو يكون هناك قضاء مختص في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية والشروط العامة حتى يستطيع التعامل وفهم وضعية المهندس والعمل الذي يقوم به.

أنا اعتقد هذا الموضوع مهم لأن الكثير من المهندسين تعرضوا إلى الإستدعاء من قبل القضاء بالنتيجة بعد فترة يظهر أن المهندس ليس لديه أي ذنب أو أي تقصير ولذلك أنا أعتقد يجب أن نحمي المهندس بوضوح النصوص القانونية بالنسبة إلى تعليمات تنفيذ العقود الحكومية وأيضاً الشروط العامة، لابد أن يكون المهندس حاضراً في كل المجالات التي تخص الإعمار والبناء سواء في القطاع الخاص وفي القطاع العام وكذلك في قطاع الإستثمار وأيضاً في الإختصاصات المهمة ولمختلف الدرجات الوظيفية والتخصص والخبرة وهذا طبعاً مطلوب حتى نضمن نجاح هذه المشاريع ونضمن أيضاً أن تكون هذه المشاريع وفق المواصفة الفنية والهندسية التي توفر نجاح كبير لهذا المشروع.

نقطة واحدة فقط، أنا أدعو إخواني أعضاء مجلس النواب أن يُقرأ هذا المشروع قراءة ثانية وأن يشرع في هذه الدورة لأنه حقيقة يعتبر ويحسب لمجلس النواب عندما يشرع قانون بهذه.

-النائبة شروق توفيق عبد الحميد العبايجي-:

لابد من التذكير بأننا أحلنا مجموعة ملاحظات إلى اللجان المعنية حول هذا القانون ولا أعلم أين ذهبت هذه الملاحظات؟

إسمح لي بشكل سريع جداً-:

أولاً: إسم القانون هو حماية المهندسين، إذاً المهندسون هنا معرفون ولا داعي لتعريفهم مرة أخرى في هذا القانون.

ثانياً: هناك الكثير من المواد في هذا القانون تخلط ما بين المهمة الأساسية لتشريع هذا القانون ومهام النقابة بعمل التصنيفات الخاصة بالدرجات المعنية والمكاتب الإستشارية وإلى غيره وهذه مهمة النقابة.

ثالثاً: المهمة الأساسية لهذا القانون هو توفير بيئة تشريعية سليمة لتطوير القطاعات الهندسية ومساهمتها في عمليات التنمية الوطنية الأمر ذهب إلى محددات للمهندس أكثر منها مواد لحمايته ولتطوير هذه القطاعات ولتوجيه الخطط الوطنية بإتجاه إستيعاب هذه الطاقات ومنها الطاقات الهندسية العراقية الموجودة في الخارج والتي تركت ولا تزال تساهم في مجالات هندسية مهمة جداً ولا ننسى الراحلة العظيمة زها حديد وهناك العشرات من الطاقات الهندسية في مجالات مختلفة التي يحتاجها العراق ولابد من أن يحتوي هذا القانون مثل هذه التوجهات لإستقطاب هذه الطاقات وجعلها جزء من عمليات البناء.

هناك نقطة مهمة.

-النائب سالم صالح مهدي المسلماوي-:

سيدي الرئيس، بالنسبة لفخامتكم عليكم أمانة كبيرة وأنت طبعاً مؤتمن لإدارة الجلسات ومؤتمن أيضاً لأدارة مجلس النواب في تشكيلاته المختلفة وهذه الأمانة معنية بها أيضاً هيأة الرئاسة بشكل عام ولكن ما نرى فيه حقيقة بما يتعلق بإدارة الجلسات وسير العمل في الجلسات في هذه الفترة الماضية وخصوصاً في الأشهر الاربعة أو الخمسة الماضية، لذا هناك تسرب وتسيب كبير في الإلتزام بهذا المجال، نحن لدينا نظام داخلي وهذا النظام الداخلي يلزم السيد رئيس المجلس ويلزم أيضاً عضو البرلمان وعضو المجلس أيضاً للإلتزام به على إعتباره قانون شرع من قبل المجلس وأعضاء المجلس ولكن للاسف الشديد.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

شكراً.

اللجنة المختصة، تفضلوا.

-النائب رياض عبد الحمزة عبد الرزاق الغريب-:

المهندسين، أساس النهضة العمرانية والتنمية المستدامة في العراق وحجر الزاوية وعماد عملية البناء والإعمار في البلاد، ولذلك تشريع هذا القانون مهم جداً لحماية حقوق هؤلاء المهندسين.

بعض الإخوة أشار إلى مسألة الحماية الأمنية، نحن لا نقصد بهذا الحماية الأمنية فحسب وإنما حماية حقوق المهندسين وحماية حقوق المهندسين جاءت بالمادة (١٠) بإلزام الشركات الأجنبية المتعاقدة بتشغيل (٦٥%) من الكوادر الهندسية العاملة في المشاريع وتحتسب مدة الإنتساب إلى النقابة ومزاولتهم للعمل أيضاً خدمة لأغراض التقاعد وإن شاء الله نحن سوف نشرع في الدورة القادمة الحقوق حقيقةً لكل شرائح المجتمع من خلال من ضمنها قانون.

قضية منح القروض، وهذه ستوفر فرص تشغيل أعداد كبيرة من المهندسين وبالتالي تمتص البطالة وتعرفون التعيينات غير متوفرة للإخوة حتى في الموازنة القادمة.

-النائبة عالية نصيف جاسم العبيدي-:

طبعاً بعض الملاحظات التي ذكرها زملاؤنا فيما يتعلق بالحماية القانونية للمهندس تم تضمينها بالقانون من خلال ورود مواد حول قانون العقوبات رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩.

الملاحظات المتعلقة بالجانب المالي، الكل يتذكر قرارات المحكمة الإتحادية التي منعت مجلس النواب من تشريع قوانين تتضمن الجانب المالي بإعتباره إختصاص حكومي.

فيما يتعلق بما ذكره الزملاء لغرض إحتساب الخدمة بما يتعلق بين النقابة أن يكون العمل بمجرد التخرج تحتسب المدة ونحن نقول بمجرد عمله وليس بمجرد تخرجه.

كذلك الحماية في هذا القانون هو لحماية المهندس من المسؤولية التقصيرية التعاقدية غير المباشرة في هذا القانون.

-السيد رئيس مجلس النواب-:

شكراً للجنة المختصة، الأن اللجنة القانونية أيضاً يتفضلون القراءة الأولى لمقترح قانون تعديل قانون المحاماة رقم (١٧٣) لسنة ١٩٦٥ المعدل تفضلوا.

-السيد همام باقر عبد المجيد حمودي(النائب الأول لرئيس مجلس النواب-:(

وفق الجدول قانون المحاماة، نحن نلتزم بالقانون وبالنظام الداخلي.

-النائب محسن سعدون أحمد السعدون-:

يقرأ القراءة الأولى لمقترح قانون تعديل قانون المحاماة رقم (١٧٣) لسنة ١٩٦٥.

-النائب كامل ناصر سعدون الزيدي-:

يكمل القراءة الأولى لمقترح قانون تعديل قانون المحاماة رقم (١٧٣) لسنة ١٩٦٥.

-النائبة زينب عبد علي السهلاني-:

تكمل القراءة الأولى لمقترح قانون تعديل قانون المحاماة رقم (١٧٣) لسنة ١٩٦٥.

-النائب محسن سعدون أحمد السعدون-:

يكمل القراءة الأولى لمقترح قانون تعديل قانون المحاماة رقم (١٧٣) لسنة ١٩٦٥.

-النائب كامل ناصر سعدون الزيدي-:

يكمل القراءة الأولى لمقترح قانون تعديل قانون المحاماة رقم (١٧٣) لسنة ١٩٦٥.

-النائبة زينب عبد علي السهلاني-:

تكمل القراءة الأولى لمقترح قانون تعديل قانون المحاماة رقم (١٧٣) لسنة ١٩٦٥.

-النائب محسن سعدون أحمد السعدون-:

يكمل القراءة الأولى لمقترح قانون تعديل قانون المحاماة رقم (١٧٣) لسنة ١٩٦٥.

-النائب كامل ناصر سعدون الزيدي-:

يكمل القراءة الأولى لمقترح قانون تعديل قانون المحاماة رقم (١٧٣) لسنة ١٩٦٥.

-السيد همام باقر عبد المجيد حمودي(النائب الأول لرئيس مجلس النواب-:(

شكراً جزيلاً، في حال عدم وجود شيء ترفع الجلسة إلى يوم الإثنين وسيكون فيها التصويت على القناعة من عدمها لإجابات السادة الوزراء، كان إتهام للرئاسة أنها تعرقل ونحن نريد إثبات أننا مستعدين، يوم الإثنين ستكون زيارة لذلك نبلغكم بموعد الجلسة القادمة التي قد تكون بعد الزيارة وسوف يكون التصويت على القناعة من عدمها بإجابات السادة الوزراء، تؤجل الجلسة ونبلغكم لاحقاً عن الموعد.

-النائبة خديجة وادي ميزر عبد النبي-:

مداخلتي ليست عن القانون، محافظة المثنى تعاني مشكلة كبيرة منذ إسبوعين تعاني المحافظة من شحة المياه وماء الشرب لا يصل إلى المواطنين بسبب التجاوزات الحاصلة من قبل محافظة الديوانية ومحافظة بابل فأرجو تدخلكم السريع كرئاسة مجلس.

-السيد همام باقر عبد المجيد حمودي(النائب الأول لرئيس مجلس النواب-:(

سنتصل بوزير الموارد المائية لمتابعة هذا الموضوع إن شاء الله.

ترفع الجلسة إلى موعد يحدد لاحقاً.

رفعت الجلسة الساعة (٢:٠٥) ظهراً.